

مجلة المجمع العلمي العراقي



الجزء الثاني والثالث - المجلد الثامن والثلاثون

بغداد

شوال ١٤٠٧ هـ - حزيران ١٩٨٧ م

مَقَوِّمَاتُ الدَّوْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ

الدكتور عبَّار عليّ
(عضو المجمع)

لابد لظهور دولة في مكان ما من توفر مقومات ، يجب وجودها فيه لتساعد على ظهورها . مثل ارض ذات حدود ، وشعب يتكلم اكثره بلغة مشتركة ، ويعتقد بدين يؤمن به اغاب ذلك الشعب ، وتجمع بينه مصالح مشتركة تساعد على تكتل أبناء ذلك الشعب وتضامنه في السراء والضراء ، في السلم وفي الحرب ، ومن وجود قوة تدافع عن حدود تلك الدولة ، ومن وجود قوة اخرى تقوم بحفظ الأمن ، والردع المخالف ، وأخذ الحقوق المسروقة من سرقها وردّها الى أصحابها الشرعيين ، ومن تنظيم الأسواق وأخذ حقوق الحكومة من المتمكنين ، ومن المتعاملين بالبيع والشراء ، والزرع ، لتتمكن بهذه « الجباية » من الاتفاق على مستخدميها وعلى المحاربين وغيرهم ممن تكلفهم الحكومة بعمل في مقابل أجر يدفع له .

والدولة كناية عن حكومة تحكم وعن شعب يكون رعية لها . وعن آلهة تحمي الدولة وتدفع عنها الشرّ وكل مكروه . وهي لحولها وطولها فوق كل شيء ، فوق الحكّام وفوق الرعية . يتوسل بها الملوك والسادات واحقر الناس « محقرم » لئلا عليهم بالخير والبركة والصحة والعافية .

وقد توفرت هذه المتطلبات في الدول العربية التي ظهرت قبل الإسلام ، بل وفي قبل الميلاد كما هو الحال في اليمن . اذ عرفنا من نصوص المسند اسم اربع دول هي : معين . وقتبان وسبأ وحضرموت ، تنطبق عليها هذه الاوصاف المذكورة . ولكنها لم تنعت فيها بـ « دولت » ، أي « دولة » ، لا في أيام « المكويين » ولا في أيام الملوك ، ولعلّ هذا بسبب قلة ما عندنا من نصوص سياسية أو تاريخية أو اجتماعية ، يستعمل فيها عادة هذا النعت ، والمستقبل

وحده كفيل بتمويننا بنصوص تفيدنا في الكشف عن هذا النقص .

ويستثنى من قولي هذا نص وسم بـ ((Ra 47, 4)) ، وردت فيه لفظة : « دولت » ، « دولة » بمعنى : « دولة ، مملكة » (١) . وورودها في هذا النص هو دليل قوي على استعمال أهل اليمن لها قبل الإسلام ، وعلى احتمال العثور في المستقبل على لصوص قديمة ترد فيها هذه اللفظة .

ولم اعثر في نصوص المسند على كلمة « حكومة » ، ولكن هناك لفظة قريبة منها ، وردت في النص الموسوم بـ : ((Ja 576, 11)) هي لفظة : « محكم » ، وقد فسرهما المعجم السبئي بـ : « حكم ، تسوية نزاع » ، فصل في خصومة » (٢) ، وفسرها : « جامه » ، بـ : ((ta quarrel with)) ، باعتبار ان الكلمة هي « محك » ، وأن معناها في العربية : « مَحَكَّ وَمَحِك » ، و « المَحَكُّ : التماذي في اللجاجة عند المساومة والغضب ونحوه . وتماحك البَيْعَان » (٣) .

ولفهم المعنى الصحيح ، أو القريب من الصحة لهذه اللفظة لابد من مراجعة النص الذي يقول : « لمحكم بحبلهم وهاشمر ذريدن فنبل بعبر عذبه ملك اكسمن لنصرم بعلى ملك سبا » ، وقد فسر « جامه » النص على هذا النحو :

((and after that Vamir, he of Raydan, Sent (Messengers) to them Concerning (his) quarel in (his) nevolt, and he, Vamir, he of Raydan, Sent (messengers) to (A-dbah, king of Aksuman (asking) for Support troops againnst the king of Saba). (٤)

وفي هذا التفسير تصرف وشيء من البعد عن المراد ، والذي اراه أن يكون على هذا النحو : « للمحكم بالعهد » . وهاشمر ذوريدان يرسل الى عذبة

(١) المعجم السبئي (ص ٣٦) . (٢) الصفحة ٦٧ .

(٣) العين (٣ / ٦٨) ، (محك) .

(4) Ja 567, 11, Saba ., PP., 68.

ملك الاكسوم لنصرٍ على ملك سبأ » ، « لالحكم بالمشاق ، أما شمر ذوريدان فأرسل الى عذبة ملك الاكسوم للمساعدة على ملك سبأ » ، وهكذا .

واذا تركنا رأى « جامه » وقلنا ان أصل لفظة : « محكم » من « حكم » ، وأنها تعني التحكيم . والمحكم والحكم وفق العهد المتفق عليه ، المعقود بين الطرفين قبل القتال ، فإن من الجائز أن نعثر في المستقبل على نصوص فيها لفظة : « حكومة » ، بالمعنى المفهوم عندنا في هذه الأيام .

وفي كتب اللغة : « قال الأعشى :

ولثل الذي جمعت لريب الدهر يأبى حكومة القتال

أي لا تنفذ حكومة من يحتكم عليك من الأعداء » (٥) .

ومقومات الدولة عناصر ثلاثة ، تكون رمزاً مميزاً لها وشعاراً : إله وشعب وأرض . والإله هو إله الشعب الذي يحون الدولة بالحكومة ، فد « ود » هو إله « معين » المحامي عنها والحافظ ذا ، والأب الحنون بالنسبة لها ، وملاذ كل معيني ، كبير كان « بهشم » (٦) ، او صغير كاصغر واحد من الناس ، « قطن » (٧) . و « المقه » هو إله دولة سبأ ، أي : « شعب سبأ » ، الحاكم ، والذي منه كان « المكاوب » . وهم أقدم حكام سبأ ، ثم الملوك من بعدهم . وهو بالنسبة لسبأ إله السراء والضراء ، وإله النصر في الحروب ، وإله الخير والبركة في أيام الأمن والسلام . و « عم » ، هو إله « قبان » ، و « حمير » ، و « سن » و « سين » إله دولة حضرموت .

وهذه الالهة الأربعة ، هي آلهة الدول الأربع الكبيرة ، وهناك ممالك صغيرة كانت لها آلهة خاصة بها كذلك ، كما كان لكل « قبيلة » « شعب » آلهة عبادتها مع آلهتها الكبرى « ولبعضها عمل خصص بها .

(٥) العين (٣ / ٦٧) ، (حكم) .

(٦) المعجم السبئي ، (ص ٢٧) .

(٧) المعجم السبئي (ص ١٢٧) .

واذكر من أسماء الآلهة المشتركة التي ترد كثيراً في النصوص ، اسم إلاله : « عثر » ، وهو إله معروف عند الساميين الشماليين ، مثل سكنة العراق ، والظاهر لذلك أنه من الآلهة السامية القديمة التي اشتركت العوائل السامية في عبادتها . وهو في نصوص المسند : « عثر » (٨) ، وهو إله . وهو نفسه : « عثر ذقبضم » (٩) ، و « عثر شرقن » (١٠) ، و « عثر ذيهرق » (١١) . والألفاظ الثانية هي نعوت لهذا الإله .

ويرد اسم « عثر شرقن » ، « عثر الشارق » ، « عثر الشرقن » ، في نصوص التملك بكثرة ، تجعلك تستنبط منها أن هنالك صلة بينه وبين الملك والتملك ، فصكوك العقار مثلاً تجعل حماية هذا العقار بحماية هذا الإله ، وتتوسل به بأن ينزل عقابه بمن يحاول الاعتداء بأي شكل على هذا العقار ، بل من الغريب أنها جعلت « صكوك تملك المعابد » المخصصة لعبادة آلهة أخرى تحت حماية هذا الإله (١٢) .

ولـ « عثر » صلة بالماء : ماء الأرض وماء السماء وهو المطر ، وعرف الري الموسمي بـ « سعى عثر » : ري الخريف « خرف » وري الربيع : « دثا » وفي المساند : « سقى عثر خرف و دثا سبأ » (١٣) واليه توجه الصلوات والأدعية والتوسلات بارسال المطر اليهم سني انحباسه وتوقفه عنهم ، ولهم كما لغيرهم من العرب في الجاهلية وفي الاسلام صلاة خاصة بالاستسقاء .

(8) RES 3551.

(9) RES 2771, 10, RES 27774, 5.

(10) RES 2747, 5, RES 2784, RES 2980, bis, 6 — 7.

(11) RES 2965, 2.

(12) Zur, 5., 93, RES 4475, RES 4479, RES 4501, RES 4577.

(13) Gl. 1762, Gl 1689, a, Gl 1680, b., Gl 1701, a, Gl 1773, b, Gl 1687, Gl 1704 b, Gl 1752.

وعلمنا قليل بـ « صيد عثر » ، « صيد عثر » ، وبـ « ذبح عثر » ، (١٤) ،
والظاهر أن الذبح كان نذراً ينذر لعثر ، وأنه كان مرتبطاً بشهر معين ، وقد
كانوا يذبحون للآلة الأخرى ، ولكن ليس كذبح عثر في الكثرة ، ولعلّ :
« ورخ صيدم » أي « شهر صيد » : الوارد في النصوص هو شهر صيد عثر .

ويلاحظ أن معظم « ذبح عثر » هو لـ « عثر ذقبض » ، « ذبح عثر
ذقبض » ، و « عثر ذقبض » (١٥) ، مع العلم بوجود عدة نعوت أخرى
له ، مثل : « عثر شرqn » و « عثر ذيهرق » ، و « عثر ذ ذبن » (١٦) ،
لم يقرن بها : « ذبح عثر » ، فلا بد وأن يكون هناك من سبب .

وثبت من نصوص المسند أن أهل العربية الجنوبية كانوا يحجون الى
محجات ، « حج » ، « حجت » ، وأن أحد الآلهة ، وهو الاله : « أنبي » ،
عرف بـ « بعل حجت » (١٧) ، أي : « رب الحج » وأن أحد الشهور عندهم
اسمه : « ذحجتن » . أي : « ذو الحجة » (١٨) ، فإذا كان الأمر كذلك ،
اذن يكون الحج عندهم في شهر ثابت مقرر معلوم .

ويشير النص الموسوم بـ ((Hal 149)) الى حج قوم كانوا قد وصلوا
« يثل » الى حج « ذسموى » . « وحجو ذسموى يثل » (١٩) ، ولم يشر
النص الى الشهر الذي حجوا فيه . فهل يعني هذا أن الحج كان الى كل إله
من الآلهة . وانه بمعنى التقرب والقصد ، أو أنه كان حجاً ثابتاً في شهر معين
ثابت ؟

(14) RES 2778, RES 2962, 2, RES 3013. 3, RES 4177, qahtan 1. 166.

(15) Gl 1351, 4, Sam., IV, S., 35.

Rossini, P., 78, Nr:69,P., 79, Nr:70, 76, P., 83, Nr:77.

(16) Rossini, P., 49, Nr : 36, Rossini, 80, Nr : 71.

(17) RES 3540, 8.

(18) CIH 533, 4, CIH 548, 14, CIH 547, 6.

(19) Studi., I, S., 59, Hal 149 Rossini, P., 53. Nr : 44.

والآلهة على رقاب اتباعها حقوق ، يجب تأديتها للمعابد ، منها ال : « اكرب » ، أي : « قربة » ، و « قربات » ، تقرب العبد من ربه ، كما تقرب الهدايا المتداولة بين الأصدقاء الصديق من صديقه . وفي جملة : « اكرب كترب » ، صلة بـ « كرب » « قرب » ، و « اكرب » ، ذبائح وضحايا تقدم الى الآلهة ، وأما « كترب » ، فنذور وصدقات في صيغة المفرد ليتقدم بها الى آلهته (٢٠) فهي وفاء بنذر نذره إنسان على نفسه لإلهه إن انجز له ما سأله منه .

و « كبودت » نذر ينذره الإنسان على نفسه يقدمه لإلهه إن حقق له نذره (٢١) فهو دين على الناذر الوفاء به ان حقق له إلهه طلبه ، والإ عرض نفسه لغضب الآلهة (٢٢) لأنه ابتلع حقاً من حقوقها .

وفي هذا النص : « ويوم صدق عميدع واخهسم كل ذدينسم » ، تعبير عن وفاء « صدق » « عميدع » وأخوه كل ديونهما » ، بمعنى نذورهما المستحقة عليهما (٢٣) ، بتأديتهما له الى المعبد .

والفرع « فرع » « فرعم » ، من القربات التي يتقرب بها العبد الى ربه ، ومعناها : باكورة الحاصل ، أو الحاصل الأول ، والبكر ((Erstling)) ، (٢٤) وكانوا يتقربون بالفرع الى آلهتهم ، دليلاً على اخلاصهم لها ، وتذكيراً للآلهة لتمنّ على صاحب الفرع باليمن والبركات ، وانهم لا يقدمون أحداً على إله . والعشور « عشورت » ، من الفروض المفروضة على الإنسان تجاه ربه . وأساسها تقديم عشر الحاصل الى الآلهة ، ثم صارت ضريبة ، تفرض على

(20) Studi., II, S., 40.

(21) Studi., II, S., 58.

(22) Studi., II, S., 65.

(23) Studi., II, S., 66, 172.

(24) Studi., II, S., 66.

التجارة والاتجار ، « عشورت » ، يعشرها « عشارون » (٢٥) ، وقد كانت معروفة في العربية الشمالية كذلك ، تدفع على الحدود عند « دور المكس » وفي الأسواق .

قال : « جابر بن حنى التغلبي » :

وفي كل أسواق العراق إساوة وفي كل ماباع امرؤ مكس درهم (٢٦) وللآله اتباع ينتمون إليها ، ويعرفون بها ، وينتسبون إليها ، وقد عرفنا أسماء بعضها من الكتابات . مثل : « اهل عثر » (٢٧) ، في معنى : « آل عثر » . في العربية الشمالية ، وفيها دلالة على النسب والانتماء الى القبيلة ، ومثل : « قهات عثر » ، أي « ملة عثر » ، و « طائفة عثر » ، و « جماعة عثر » .

وفي معاجم اللغة : « القهل كالقره في قشف الانسان وقدر جلده . ورجل متقهل لا يتعاهد جسده بالماء والنظافة . قال :

مُترهب مبتل متقهل - طوى النهار وليله مايرقد (٢٨)

وقد يكون لهذا المعنى الوارد في هذا البيت صلة بـ « قهل » ، وبـ « قهلت » ، و « متقهل » من حيث دلالته على التبتل والتزهد والتصوف والإنصراف عن الدنيا .

(25) Studi., II, S., 66.

(٢٦) كتاب العين (٥ / ٣١٧) ، (مكس) .

(27) GI 1000A, Rossini, P., 56, Nr : 49

المعجم السبئي (ص ١٠٤) ، مجلة كلية الآداب ، بجامعة القاهرة (١٩٥٤ - ١٩٥٥ م) ، السنة السادسة عشرة ، (ج ١) ، (ص ٩ وما بعدها) ، (النقش رقم ٤٠) ، دراسات يمنية (عدد ٢) ، (مارس ١٩٧٩ م) ، (ص ٨٦) .
RES 2967, 1.

(٢٨) العين (٣ / ٣٦٨) .

ولدينا نصوص قتبانية ورد فيها : « عم ذليخ وارييم » (٢٩) ، ومعناها : « عم ذولبخ وارب » ، ويظهر من سياق الكلام أن المراد من « اربى » « ارب » طائفة وملة ، و « عم ذليخ وارييم » ، إنما تعنى : « عم ذولبخ وملته » ، « عم ذولبخ وشيعته » ، وتوضح جملة : « اربى عم ذليخ وتانشم وبنيم وبنيتيم يعلو ذت محرتن » ، ومعناها : « جماعة عم ذليخ واقرباؤها من النساء وبنوهم وبناتهم بحسب هذا القانون » (٣٠) ، هذا الرأي تمام التأيد ، كما ان النص : ((RES 3691)) ، وهو قانون يشير الى أن « اربى عم ذليخ » ، هم اشباع « عم » ، وطائفته ، وهم فئة اجتماعية دينية ربطت نفسها بـ « عم » . وكانت هذه الدول مثل سائر دول أيامها ، ترى أنها لا تتمكن من فعل شيء إن خالفت أوامر آلهتها ، ولذلك كانت تسترضيها جهد إمكانها ، باداء الحقوق التي فرضتها الآلة عليها ، وبدفع زكاة أموالها وتطهير نفسها ، تؤديها الى بيوتها : « بت » ، « وبيت » ، « محرم » ، من نذور « من قربات » « هقنيت » ، ومن اوقاف وهبات « سلا » (٣١) ومن بواكير الحاصل ، « فرع » ، ومن غلات الاتجار الى غير ذلك من قربات زعم أن الآلة أمرت بها ، أو أنها أوحى الى عبادها بفعلها تقرباً بها اليها ، وارضاءها ، لتمن عليهم بما يريدونه من خير وبركة ومن ذرية صالحة وغلة زرع ونتاج حيوان صحيح سليم .

والآلة تحب اتباعها ، وفي نص سبئى : « باخوة المقه وكرب ال وسبا » ، ومعناه واضح ظاهر ، هو : « باخوة المقه وكرب ال وسبا » (٣٢) ، أو « بمؤاخاة المقه وكرب ايل وسبأ » ، أو « بتآخى المقه وكرب ايل وسبأ » ،

(29) RES 3688, 1.

(30) RES 3689, 4, RES 3692, 4, RES 3691, 5.

(٣١) الحرف الاول لاوجود له في عربيتنا ، وقد رمز اليه بحرف (س) ، لأنه اقرب من غيره اليه .

(32) Sab. Texta, I, S., 73, RES 2775, 2.

فـ « المقه » ، وهو إله سبأ ، له « اخوت » « أخوة » بعباده و « كرب ايل » وهو ملك سبأ يوم دوّن هذا النص وبـ « سبا » ، وهم « شعب المقه » ، وطبيعي أن يقدم النص اسم الملك على اسم « سبا » ، لأن الملوك ارفع منزلة وأعلى درجة من الـ « شعب » ، في نظر ذلك اليوم .

فدولة سبأ دولة مؤاخاة : مؤاخاة إله هو المقه وملك وشعب هو سبأ ، فهي عقد جمّع ثلاثة متعاقدين في عقد واحد . وعلى المتعاقدين الوفاء بهذا العهد .

ونقرأ في نصوص أخرى : « ولد المقه وجرم حر هو وعبد هو » (٣٣) ، و « ولد المقه » هم « السبئيون » ، ومنهم جاءت العوائل الحاكمة في سبأ ، أما « جرم » ، فالرعية : رعية سبأ ، من أحرار « حر هو » ومن « عبيد » « عبد هو » ، وعلى هذا النحو تركب المجتمع في بقية حكومات اليمن قبل الإسلام ، من إله هو بمنزلة الأب للقبيلة ومن « انس » هم جماعة الناس ، وهم كما ورد في النصوص احرار وعبيد ولكل طبقة من الطبقتين درجات .

وفي نص معيني : « كل معنم حرم واجرم ومشكم وضبر وفقضتم » ، أي : « كل معيني : حر وأجير ومشك وضبر وفقضت » (٣٤) ، فنحن أمام جماعات أحرار ، هم المعينيون الخالص المتمكنون ، ثم من هم دونهم في المنزلة والدرجة .

وفي نصوص « لكربى قتبان » ، أن القتبانيين هم « ولدعم » ، و « عم » هو اله قتبان ، هذا هو النص الموسوم بـ ((RES 3566 a)) : يقول : « شهر هلل بن يدع اب مكرب قتبين وكل ولد عم بكر انبي وحوكم ذامر وشمر قظر قين رشو عم رشو عمم ثتم » (٣٥) ، وفي نص قتباني آخر : « شهر

RES 3945, 6. ونقطة ٦ Rossini, P., 56, Nr : 49, (33)

(٣٤) نقوش خربة معين (الصفحة الخامسة) ، النقش رقم ٥ .
(35) Heid ibn aqil, P., 46, Nr : Te 1176, RES 3540, a.

غيلن بن يدع اب مكرب قتبني وولد عم واوسن وكحد ودهسم وتبن بكر انبي وحوكم ذامر وشمر « (٣٦) ، و « ولدعم » معناها : القتبانيون ومن يتعبد لعم ومن هم في ولاية مملكة قتباني . والمكرب هو : « بكر انبي وحوكم ذامر » ، باعتبار أنه اول الناس وبكرهم واكبرهم منزلة ، وكانت « اوسان » و « كحد ودهس وتبن » تابعة في عهد : « شهر غيلن بن يدع اب » مكرب قتباني لحكم قتباني ، وادخالها في هذا النص هو دلالة على تبعيتها لمملكة قتباني وفقدانها استقلالها ، بعد ان كانت ممالك صغيرة وامارات .

ولا اظن أن القتبانيين كانوا يقصدون من « بكر انبي » ، أو من « ولدعم » أن « المكرب » كان يدعى أنه من نسل إله حقاً ، وأنه ولد من إله ومن زوجة إله ، فهو إله أيضاً . وانما المراد من هذا التعبير ومن أمثاله أن المنعوتين بهذه النعوت هم فوق رعتهم في المنزلة والمكانة ، فمن ثم صار المكرب « بكر » « شعب » وبمنزلة الولد البكر للالهة .

وولي رجال الدين أمر الأشراف على وارد الآلهة ، وهو كبير ، حتى أن الأرض الوقف المسجلة باسم المعابد كانت تكاد تعادل ارض الملوك ، وما كان يباع في الأسواق من غلات باسم بيوت الآلهة ، كان كبيراً ، جعل المعبد بعد الحكومة في الثراء ، خاصة إذا كان رجل الدين ذكياً في أمور البيع والشراء والسوق . وقد عرف كبير رجال الدين ورأس المعبد . بـ « رشو » . وهو يقابل « افكل » و « افكلا » في العربية الشمالية وفي النبطية « (٣٧) ، و « كاهن » في العربيات الشمالية كذلك (٣٨) ، وأما الجمع فـ « ارشو » و « ارشو » ، و « ارشوت » (٣٩) .

(٣٧) الاغانى (١٦ / ١٨٦) . Heid ibn aqil, P., 83, Tc A.

Ephe., III, S., 272, 273, Ephe., I, S., 202, RES 3945, 16.

(٣٨) الاغانى (١٥ / ٧٦) .

(٣٩) المعجم السبئي (ص ١١٨) .

ورد في نص وسم بـ ((Ja 550, 1)) : « تبع كرب رشو ذت غضرن قين سحر » ، أي : « تبعكرب كاهن ذات غضران قين سحر » (٤٠) ، وورد في نص آخر : « رشو المقه بعل اوم » ، أي : « كاهن المقه ربّ أوام » و « اوم » هو معبد المقه الرئيس بـ « مريب » ، « مأرب » (٤١) .

وتؤدى لفظة : « شرع » معنى « كاهن » و « سادن » في عربيتنا ، فهي في مرادف « رشو » في السبئية ، ورد في نص : « شوع ودم » ، أي « كاهن ود » (٤٢) ، وقد فسرهما « المعجم السبئي » بـ « تابع ، نصير ، شخص قائم بخدمة » (٤٣) ، وفسرها « جامه » بـ ((Train)) أي قافلة أشياع ، وبـ « ((To Assist)) ، ((help)) ، أي مساعدة (٤٤) ، وفسرت بـ ((Priester)) في ترجمة النص : ((RES 646)) .

ووردت لفظة : « قين » في مساند لها صلة بالمعابد ، وارتأى بعض الباحثين أنها في مصاف « رشو » ، وأنها كلمة أخرى مرادفة لها ، وفي معناها . وذهب بعض الى أن « قين » مكانة ومنزلة كبيرة في قصور الملوك ، أما « رشو » ، فإنها منزلة عالية في المعبد وأنها من المصطلحات الدينية لذلك (٤٥) . وورد في نص : « قين رشو عم » ، وفسر بـ « قين كاهن عم » ، و « عم » ، هو اسم إله « قتيان » (٤٦) ، ويفهم منه أن صاحب النص كان « قينا » لكاهن « عم » ، ولكن ورود لفظة « قين » في نصوص دينية ، تشير الى أنها وظيفة ادارية عالية ، من وظائف المعابد كما أنها وظيفة عالية في قصور الملوك .

(40) Ja 550, 1, Sabai, P., 9.

(41) Ja 703, 2, Sabai., P., 193.

(٤٢) نقوش خربة معين (ص ٣) : (نقش ٤) .

(٤٣) المعجم (ص ١٣٦) .

(44) Sabai., P., 448.

Studi., II, S., 22.

(٤٥) تاريخ العرب (ص ١٣٩) .

(46) Ephe., II, S., 105, Studi., II, S., 23.

وقد فسر « جامه » لفظة « قين » بـ ((administrator)) (٤٧) ،
وفسرها المعجم السبئي على هذا النحو : « لقب مسؤول اداري ، وكيل » (٤٨) ،
وهو تفسير عام ، أما كتب اللغة ، فهي تذكر في الغالب معناها في العربيات
الشمالية ، وهي : « القين : الحداد ، وجمعه قيون . والقين والقينة : العبد
والأمة » (٤٩) .

وتفيد أقدم المساند الواصلة إلينا أن نظام الحكم في العربية الجنوبية كان
نظاماً دينياً ، وأن الحكم فيها كان لحكام يعرف واحداهم بـ « مكرب » ،
وقد فسرها : « المعجم السبئي » بـ « لقب رئيس حلف قبلي في الفترة
المتقدمة » (٥٠) ، وفسره كتاب : « التأريخ العربي القديم » بـ « أمير
الكهنوت » (٥١) ، أو « أمير القربات » ، وهو تفسير أراه بعيداً عن الصحة ،
كما أن في التفسير الآخر بعض الوهم ، والذي أراه أن لفظة « مكرب » ،
إنما تعني : « مقرب » ، وأن « المقرب » ، هو المقرب بين الآلهة والناس ،
والواسطة بينهما والشفيع . « والقرب ضد البعد ، والإقتراب الدنو ، والتقرب :
التدني والتواصل بحق أو قرابة .

والقربان : ما تقربت به الى الله تبتغي به قرباً ووسيلة » ، « وهذا قربان
من قرايين الملك أي وزير » ، « وهم الذين يستنفع بهم الى الملوك » (٥٢) ،
و « القربان : القرب الى الله تعالى : قوله سبحانه في سورة المائدة : « إذ
قرباً قربانا » (٥٣) . وان « كربت » (٥٤) ، بمعنى : « قربة » ، أي قربة

(47) Sabai., P., 447.

- (٤٨) (ص ١١٢) .
(٤٩) كتاب العين (٥ / ٢١٩) ، (قين) .
(٥٠) (ص ٧٨) .
(٥١) (ص ١٢٤) .
(٥٢) العين (٥ / ١٥٢ وما بعدها) .
(٥٣) قاموس القرآن (ص ٣٧٦) .
(٥٤) المعجم السبئي (٧٩) .

Ja 567, 22, Ja 692, 10, Sabai., P., 439.

يتقرب بها الى إله .

وتوحي الآلهة بوحيتها الى من يستوحىها من المكربين والملوك ، وقد يستوحىها الناس فتوحى اليهم ، بعد أن ينذر لها السائل ، ويكون هذا الوحي بالهام يأتي في القلب ، او بصوت يخرج من المكان المخصص للوحي في المعبد . وقد يكون الوحي على شكل « حلم » ينزل على الانسان وهو نائم ، فيفسره له مفسر الأحلام .

ولا يعد الإلهام والوحي والاحلام وسائلة الآلهة من الأساطير التي اختص بها العرب الجنوبيون دون غيرهم ، وانما هي من أساطير كل البشر ، ولازال الناس يعتقدون بها مع تقدمهم في الفكر حتى ان بعض قادة الجيش في الرومان وفي اليونان كانوا اذا خرجوا للحرب ، استخاروا إلهه عن وقتها ، وقد تخرج الاستخارة بالهجوم فيهجم القائد فرحاً مسروراً ، واذا به يجابه بهزيمة منكرة ، تكون عكس ما تكهن الكاهن به .

وفي نصوص المسند كتابات عديدة ، يشكر فيها صاحب الكتابة إلهه لأنه حقق له مطلباً له كما اوحى له به ، او أجاب توسله وحقق له ما اراد . فالآلهة على اتصال بالانسان . وهي معه مادام هو معها وفي خدمتها .

وليس لدى العلماء علم بكيفية ظهور حكم حكومة الـ « مكربين » . ولا باسم أول « مكرب » حكم في العربية الجنوبية ، ولا بأخر مكرب حكم فيها ، وكل مانعرفه ان « مكرب ال وتر » ، وهو ابن الـ « مكرب » « ذمر على » (٥٥) ، كان مكرباً في سبأ ، وقد جاء نعته « مكرب » في النصوص المتقدمة المدونة في أول عهده ، اما في النصوص المتأخرة من أيامه ، فقد نعت نفسه فيها بلقب « ملك » واستنبطوا من ذلك أنه شرع في الحكم مكرباً ، ثم ختمه ملكاً ، نابذاً اللقب

القديم ، لسبب رآه لم يذكره في كتاباته (٥٦) ، قد يكون استصغاره لهذا اللقب ، وتفضيله لقب « ملك » عليه .

وبهذا القرار ، مات لقب « مكرب » وظهر لقب : « ملك سبأ » ، وفصلت سلطة الالهة من الملوك ، لتسلم الى رجال المعبد ، وانحصر الحكم الديني في الحاكم الديني ، وهو الملك ، فجرى الحكم الكهنوتي على خط ، وجرى الحكم الديني على خط ، بموجب أوامر إلهية بالطبع ، فلا تعد ولا اعتداء ، ولا تحاسد وتباغض بين الحكامين - وتعاون المعبد مع القصر في الغالب .

وقد استمد العلماء علمهم بأخبار « المكارب » من نصوص دوت في أيامهم ، بعضها نصوص دوتها « المكارب » أنفسهم في مختلف الامور ، مثل بناء جدران واسوار ومعابد ، وفي مراقبة التجارة والاتجار وفي ضبط المجتمع وصيانه من عبث العابثين ، باصدار القوانين في معاقبة المجرم ، والأخذ بيد المظلوم ، وأمثال ذلك ، مما أفادنا في تكوين رأي عن أحوال تلك الايام . وبعض تلك النصوص نصوص دوتها كبار الموظفين وسادات الناس في امور متباعدة ، أفادتنا كثيراً في فهم أيام « المكربين » .

أما الموارد العربية ، موارد أهل الأخبار ، فهي لا علم لها بأخبار « المكربين » وعلمها بما بعد المكربين من ملوك ، علم ضعيف ، وليس لنا في الوقت الحاضر الأ دراسة هذه النصوص المكتشفة وتحليلها وربطها بعضها ببعض انتظاراً للمستقبل ، حيث تأخذ البعثات الاثرية بنش مواضع الآثار لاستخراج ما هو مدفون فيها من كتابات .

من هذه النصوص النص الموسوم بـ : ((RES 3624)) ، من نصوص « المكرب » : « يدع ال ذرح بن سمة علي » ، وهو على قصره ذو اهمية كبيرة للباحث الذي يريد ان يكون رأياً عن آلة الدولة في أول عهود الحكم

السبئي ، وهذا نصه :

« يدع ال ذرح بن سمهعلي مكرب سبا جنا اوم بيت المقه يوم ذبح عثر
وهوصت كل جوم ذالم وشيمم وذ جبلم وحمرم بعثر وب هوبس وب
المقه » (٥٧) .

وتفسيره : « يدع ايل ذرح بن سمهعلي مكرب سبا ، سوّد اوّام بيت
المقه ، يوم ذبح لعثر ، واوصى كل جوم ذالم وشيمم وذوى الأحيال وحمرم ،
بعثر ويهوبس وبالمقه » يعنى أنه سوّر معبد « أوم » معبد المقه اله سبا ، بعد
ان أخذ آراء هذه الطوائف وغيرها ، فاستقر عليها ، وقام بثشيد السور .
وفي نص آخر : « كرب ال وتر بن ذمر على مكرب سبا جنا كتلم يوم
هوصت كل جوم ذالم وشيمم وحيلم وحمرم » (٥٨) ، أي أنه سوّر مدينة :
« كتلم » « يوم أمر كل « جرم » قوم ذالم وشيمم والأحلاف وحمرم » (٥٩) .
وهو نص مشابه للنص المتقدم .

وعندنا نص يعرف بـ ((Garbini MM)) ، فيه : « يثع امر بين بن سمه
على مكرب سبا جنا مريب حوكو يوم هعصت « هوصت » كل جوم ذالم
وشيمم وذجبلم وحمرم » (٦٠) . ولفظة : « هعصت » هي قراءة مغلوطة
لـ « هوصت » ، فيجب الانتباه الى ذلك .

ولدينا نص آخر وسمه العلماء بـ ((Ry 585)) ، وهو للمكرب :
سمهعلي ينف بن يدع ال « مكرب سبا » (٦١) ، ونص وسمه علماء المسند
بـ ((Ry 586)) ، وهو للمكرب : « كرب ال وتر بن ذمر على » ، مكرب

(57) Gl 484, RES 3624, Studi., II, S., 7.

(58) RES 3948, Studi., II, S., 7.

(59) Studi., II, S., 7. f.

(60) Mauer, S., 4, Garbini MM.

(61) Zur, S., 249.

سبا » ، والصيغة فيها واحدة ، وهي : « يوم هوصت كل جوم وذالم وشيمم وذجللم وحمرم » ، غير أن النص : ((Ry 586)) ، يبدأ فيه بعد الاسم على هذا النحو : « يوم الم عثر ذذين وهنر هو بترح » (٦٢) .

وللمكرب : « يثع أمر بين بن سمه على » « مكرب سبا » ، نص آخر ذكر فيه أنه « جنا عررتم دعم » (٦٣) ، أي سور « عررتم دعم » ، أي « حصن دعم » وجاءت هذه الصيغة في نص ل « كرب ال وترين ذمر على » آخر مكربى سبا وأول الملوك ، « الـ هفطن كرب ال وتر بن ذمر على مكرب سبا بملكهو المقه ول سبا يوم هوصت كل جرم ذالم وشيمم وذجللم وحمرم وذبح عثر » (٦٤) ، ويفيدنا نص هذا النص أن « المكربين » كانوا قد حافظوا على نصه الى آخر ايامهم والى اوائل أيام الملكية في سبا .

وهذا نص معيني يقول : « صدق بن ايدع ملك معن بنى وسحدث رصفم بيت عثر ذقبضم ورثد بيتن رصف عثر شرقن وكل الالـت اشعبم ذالم وشيمم وحبلـم وحمرم بن ذيسنكرس وبن ذى سفاـس وبن ذىخرج وبن ذيعتكر ببيتن رصفم بضرم وسلم يومى ارضم دسمهسم » (٦٥) . ومعناه : ان « صدق » صادق » ، « صديق » بن أيدع » ملك معين ، بنى وجدّد رصاف معبد عثر ذى قبض ، وجعل البيت : بيت « معبد » رصاف في رعاية عثر شرقن ، الحافظ للمباني ، وفي حماية كل آلهة الشعوب : « ذالم وشيمم وحبلـم وحمرم » ، لينتقم ممن يخربها او يعيث بها أو يخرجها من مكانها أو يعتكرها ، لم أيام حرب او سلم أيام ارض وسماء .

(62) Zur, S., 249.

(63) Mauer, S., 5.

(64) Gl 1000A, Gl 1000, B, Rossini, P., 55, Nr : 49.

(65) Rossini, P., 84, Nr : 78.

ويلاحظ أن هذا الدعاء الوارد في النصوص السبئية ، مدون أيضاً في نصوص معينة ، ففي هذا النص العائد الى « صدق بن ابيدع » ملك معين ، نجد : « وكل الالات اشعيم ذالم وشيمم وحبلم وحمرم » ، مما يدل على وجوده في المعينية ايضاً ، وقد نجده في نصوص قتيبان وحضر موت ايضاً .
وعندي انه من ادعية العربية الجنوبية القديمة .

وتفهم هذه النصوص أن « المكربين » ، ثم الملوك من بعدهم ، كانوا إذا قاموا بمشاريع مهمة : دحوا طوائف الناس اليهم ، للاستئناس برأيهم ، ولطلب مدد المعونة اليهم من مادة بناء مثلاً ومن رجال عمل ، للنهوض بتلك المشاريع ، وأن من الطوائف التي كان يؤخذ برأيها : « جوم » و « ذالم » و « شيمم » ، و « ذحبلم » ، و « حمرم » (٦٦) ، وهي فئات اجتماعية لا علم لنا عنها في الوقت الحاضر . بسبب عدم وجود موارد لدينا فيها علم عنها . فأمرها إذن بيد المستقبل وبيد الحفريات التي سيقوم بها العلماء في موعد ارجو أن يكون قريباً .

وتؤدي لفظة : « جوم » « جو » معنى : « قوم » ، وجماعة (٦٧) ، و « كوم » في بعض اللهجات ، وفيها روح التكتل والتجمع . جاء في كتاب العين : « الجوم كأنها فارسية ، وهم الرعاة ، أمرهم ومقامهم ومجلسهم واحد » (٦٨) ، واللفظة عربية ولاشك ، لورودها في المسند ، وهي : « كوم » . في النطاق : وفي كتاب العين : « والكوم : العظم في كل شيء » (٦٩) وفي هذا التفسير معنى قوم ، الذي هو تجمع عظيم .

(66) Gl 481, Mauer, S., 4.

(٦٧) المعجم السبئي (٥١) .

(٦٨) العين (٦ / ١٩٥) ، (قوم) .

(٦٩) العين (٥ / ٤١٨) ، (كوم) .

و « القوم » في تفسير علماء اللغة لها أيضاً : « الجماعة من الرجال والنساء جميعاً ، وقيل : هو للرجال خاصة دون النساء ، ويقوي من ذلك قوله تعالى : (لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيراً منهم . ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن) ، أي رجال من رجال ولا نساء من نساء . فلو كانت النساء من القوم لم يقل : ولا نساء من نساء ، وكذلك قول زهير :

وما أدري وسوف أخال أدري أقوم آل حصن أم نساء ؟ .

وقوم كل رجل شيعته وعشيرته ، وروى عن أبي العباس : النفر والقوم والرهط هؤلاء معناتهم الجمع لا واحد لهم ، من لفظهم للرجال دون النساء» (٧٠) وفي القرآن : « كذبت قوم نوح المرسلين » ، معناه : « كذبت جماعة قوم نوح » و « قوم كل نبي رجال ونساء » (٧١) .

وتوحى لفظة : « جوم » « قوم » في نصوص المسند بأنها لا تريد قومية قائمة على أساس النسب والدم . وإنما تقصد تجمعاً وتكتلاً يربط بين فئاته رابط مصلحة وعوامل اشتراك بأرض ، وعبادة آلهة . ففي جملة : « سبا وجوم » ، معنى : « سبا وجوم » سبا ، أي « سبا وقومهم » ، وفي جملة : « ولد المقه وجوم » (٧٢) معنى : « سبا وجوم » بالضبط ، فإن « ولد المقه » هم « سبا » الخالص ، من شعب سبا ، وأما « جرم » ، فهم اتباع سبا ، وهم ليفيف وأنماط قضت الضرورات أن تجعلهم في سواد حكومة سبا ، فهم رعية سبا ، دون أن يكونوا من عشائريهم في النسب والدم .

وسبا ، هي الحكومة الحاكمة في سبا ، وما تحتها من رعية وتبع هم : « اشعب سبا » ، « شعوب سبا » ، أو « قبائل سبا » بتعبير أصح ، ومن هنا

(٧٠) اللسان (١٢ / ٥٠٥) ، (قوم) ، (أقول آل حصن أم نساء ؟) ، كتاب

العين (٢٣١ / ٥) « أقوم آل حصن أم نساء » (قوم) .

(٧١) اللسان (١٢ / ٥٠٥) ، (قوم) .

نقرأ في المساند : « سبا واشعبن » و « سبا واشعبهمو » (٧٣) ، أي : « سبا والقبائل » و « وسبا وقبائلهم » ، « سبا والشعوب » ، و « سبا وشعوبهم » ، وهم كلهم ليسوا من سبا في نسب ، ولكنهم رعيتهم وقومهم ، فهم : « سبا » و « جوم سبا » .

وأما جملة : « ذالم وشيمم وذ جلم وحمرم » (٧٤) ، فتشير كل كلمة منها إلى طائفة ، أو جماعة دينية أو اجتماعية ، من طوائف مجتمع اليمن قبل الإسلام فـ « ذالم » ، هم حزب « الم » ، وملة « الم » ، و « الم » كناية عن إله (٧٥) . كانت له « ملة » . عرفت بـ « ذالم » .

وقد فسر المعجم السبئي لفظة : « الم » بـ « أولم وليمة (دينية) (لمعبود) ، وبـ « وليمة (دينية) » ، وبـ « دار ضيافة ، قاعة ولائم » (٧٦) ، وهو معنى لا ينسجم مع السياق المعنوي للجملة .

أما « دار الضيافة . قاعة ولائم » ، فانها تفسير للفظ : « مالم » التي فسرها بعض العلماء بـ ((Vorhalle)) ، في الألمانية أي : « صالة » و«ردهة» ، الواردة في النص : ((RES 4635, 4)) .

وأما « الم » الواردة في النص : ((RES 4176, 8)) ، والتي فسرها المعجم السبئي بـ : « وليمة دينية » ، فلم تفسر هذا التفسير في هذا النص المترجم الى الألمانية . والنص هو : « ولكذ ليفعل تالب بعشر الم » ، ومعناه : « وليتصرف تالب بعشر الم » . وفرق كبير بين التفسيرين ، وواضح من هذا التفسير الثاني أن لـ « الم » . « عشر » ، « عشر الم » ، وأنه إله تعرف بعشره « تالب » . وهو إله .

(73) Gl 481, 2, Gl 904, Hal 51, 9, Studi., II, S., 10.

(74) Gl 481, Studi., II, S., 7, 9.

(75) Studi., II, S., 8.

ولفظه « شيم » بمعنى : « الحافظ » ، والراعي ، (Patron Gemeinde) وهي من نعوت بعض الآلهة ، حتى اشتهرت بـ « شيم » ، وقد تكون اسم طائفة دانت لهذه الآلهة بالولاء بصورة خاصة (٧٧) .

والحبل في المسند وفي العربية العالية : « العهد » والميثاق ، وفي كتاب الله : « في سورة آل عمران : (وضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس) ، يعني العهد » ، (٧٨) فهو لاء ؛ واعني بهم : « ذحبلهم » ، هم طائفة بينهم عهود ومواثيق وحبال ، على المحافظة على العهد ، وعلى ما عقدوه بينهم وبين غيرهم من حبال ، فهم بمنزلة « الأحلاف » عند أهل مكة .

وعلمنا بطائفة : « حمرم » قليل كذلك ، وقد فسر المعجم السبئي لفظه : « حمرم » بقوله : « نوع من عهد أو ميثاق ، حلف بين جماعات » (٧٩) ، والذي يتبين من موقع اللفظة في النصوص أنها تعنى طائفة جمعت بينها مصلحة جُسِمت في عقد « حمر » بين أصحاب هذه المصلحة ، صيرتهم « شعبا » ، واحداً ، وهياة سياسية واجتماعية واقتصادية ودينية واحدة .

وفي نص معيني : « بسم كل معنم حرم واجرم ومشكم وضبر وفقضم » (٨٠) وتفسيره : « باسم كل معين : حر وأجير ومشك وضبر وفقض » ، فهو يشير الى فئات اجتماعية من قناة معين ، والأحرار هم المقربون والمكوثون للطبقة الاولى العليا من طبقات المجتمع ، وهم المعبر عنهم في هذا النص بـ « حرم » أي الأحرار ، وهم أحرار في تصرفهم وفي تعاملهم ، يملكون الرقيق ،

(77) Studi., II, S., 7.

(٧٨) قاموس القرآن (ص ١١٥) ، كتاب العين (٣ / ٢٣٦) ، (حبل) .

(٧٩) المعجم السبئي (ص ٦٨) .

(٨٠) نقوش خربة معين ، خليل يحيى نامي ، القاهرة ، ١٩٥٢ م (ص ٥) ، (النقش الخامس) .

ولا يملكهم الرقيق ، وهم أيضاً درجات ، تتناسب مع المكانة والقوة في العشيرة وسعة الملك والمال .

وأما « اجرم » ، فيراد بهم : « الأجراء » ، وهم الذين يشتغلون لغيرهم بأجر . يدفع لهم يتفق عليه ، فاذا انتهى العمل انتهى العقد ، وحلّ لهم ترك موضعهم الى موضع آخر ، فهم اذن أحرار في تصرفهم ، ولكنهم يؤدون الخدمات لغيرهم ، لضعف حالهم . وهم صنف خاص له رئيس ، يتكلم باسم أصحابه فيما يخص أمرهم ، ولهم كلمة في الحياة الاقتصادية لكونهم آلة مهمة في أبواب الانتاج .

وما نقرأه من أسماء بعد لفظة : « اجرم » ، فعلمنا به قليل جداً ، وقد ذكرت بعض هذه الأسماء في نصوص أخرى ، ولكنها وردت بها بصورة لا تعطينا فكرة واضحة عن المراد منها .

ولفظة : « ضبر » بمعنى : طائفة وجماعة من الناس ، وقطآن موضع ، وقد وردت في نص الملك : « شهر هلال بن يدع اب » ملك قتبان ، في القانون الذي اصدره في تنظيم التجارة والائجار مع قتبان . حيث ذكر في جملة ما ذكره : « ضبر تمنع وضبر ولدعم » (٨١) ومعناه : « جماعة تمنع وجماعة ولدعم » . أو « ملأ تمنع وملأ ولدعم » ، وجاء في « كتاب العين » : « والضبر : الجماعة من الناس » (٨٢) . وهذا المعنى مطابق لما ورد في النص .

وجاءت أيام الملوك بعد ايام « المكربين » ، وكان آخر « مكرب » في « سبأ » ، هو « المكرب » : « كرب ال وتر بن زمر على » ، وقد قدر وقت حكمه بحوالي السنة « ٤١٠ » قبل الميلاد (٨٣) . وقد غير هذا المكرب لقبه

(81) RES 4337, 6.

(٨٢) (٧ / ٢٧) (ضبر) .

(83) H. V. Wissmann, Zur Geshichte und Jänderkunde, alt Südarabian, wien, 1964, S., 30, Gl 1000, A, b., alt. Texte, I, S., 19.

واستبدله بلقب : « ملك » واستمر من جاء بعده على حمل هذا اللقب ، وصارت سبا مملكة ، يحكمها ملك بعنوان : « ملك سبا » . ولم اعثر في نص من نصوص المسند على تعبير : « مملكة سبا » ، « مملكة سبا » ، وإنما وجدت أن لفظة : « سبا » تقوم بأداء هذا المعنى في النصوص ، كما أن « معن » و « قتب » و « حضرم » ، « حضرموت » ، تؤدي هذا المعنى كذلك .

ولا يعني هذا أن لفظة : « مملكة » « مملكة » كانت غير معروفة في العربيات الجنوبية ، فقد وردت في النص الموسوم بـ « شرف الدين ٣١ » ، جملة : « مملكة فرس » (٨٤) ، أي : « مملكة فارس » ، واستعمال لفظة : « ملك » علما لحكام الدول العربية الجنوبية ، ولحكام الفرس والروم ، « ملك رمن » (٨٥) ، هو دليل على وجود هذا المصطلح في المسند .

ونقرأ في نص « أبرهة » الحبشي ، الذي استبد بالأمر باليمن : « وكوصحهمو محشكت نجشين ووصحهمو محشكت ملك رمن وتنبلت ملك فرس ورسلم مذون ورسلم حراثم بن جبلت ورسلم ابكرب بن جبلت » (٨٦) ، أي « ووصلهم مبعوث النجاشي الخاص ، ووصل اليهم مبعوث ملك الروم الخاص ، وسفير ملك الفرس ورسول المنذر ، ورسول الحارث بن جبلة ورسول ابو كرب بن جبلة » .

وهو نص يدل على وجود اعراف « دبلوماسية » ، وقواعد في الأدب السياسي ، واتصال للعرب الجنوبيين مع الدول التي كانت في ايامهم .

وعبر النص : « عنان ٣١ » عن منازل « تنوخ » بـ « ارض تنخ » (٨٧) ، وقد ذكرها مباشرة بعد قوله : « مملكة فرس » ، وقد راعى كاتب النص

(٨٤) شرف الدين (النص رقم ٣١) ، (ج ٣ ص ٨٧) ، المعجم السبئي (ص ٨٥) .
(85) Zur, 191, Rossini, P., 75, CIH 541, 89.
(86) CIH 541, Gl 618.

بذلك الظروف السياسية التي كانت سائدة في ذلك الوقت ، وزَعَمَ الفرس أن « تنوخ » تبع لهم . وأنها « مشيخة » والمشيخة دون الحكومة النظامية في الدرجة ولهذا لم يكتب « مملكة تنوخ » .

والعادة في الحكم الملكي أن يكون الأمر بيد « ملك » واحد ، يرث الملوكية من أبيه ، فالملكية نظام وراثي في الغالب ، عندما يتوفى الملك يأخذ ابنه الأكبر مكانه ، ولكننا نجد في العربية الجنوبية ، حكم أب وابنه في وقت واحد ، وحكم اب وابنه وشقيق الملك الأب ، أي حكم ثلاثة في آن واحد . مع تلمب كل واحد منهم بلقب ملك ، كما نجد ملكاً يحكم والى جانبه أخوه يلقب مثله بلقب ملك .

وأركان الدولة الملكية ، ثلاثة : آلهة ، « شيمم » وملك ، وشعب . وتجدها مجسمة في هذا النص : « وب كل الالت معن ويثل وب ايديع يثع ملك معن وشعبهم معن ويثل » (٨٨) ومعناه : « وبكل آلهة معين ويثل وب ايديع يثع ملك معين ، وبشعبه معين ويثل » . كما تجدها واضحة صريحة في هذا النص « ورثد سطرسم الالت معن وغيل ودم وملك معن ومعنم » (٨٩) ، وتفسيره : « وأوقف هذا المسطور على آلهة معين وغيل ود وملك معين والمعنيين » ، وتجدها في نصوص أخرى (٩٠) . نفيد كلها أن الآلهة هي رأس الدولة والحافطة للحكم ، وأنها السلطة الأولى . نليها : سلطة الملوك ، ثم سلطة الشعب . وبلي الآلهة في الترتيب . الملوك ، « املكن » . دلالة على أن سلطانها هو بعد سلطان الآلهة . وأنها الركن الثاني في اركان السلطة والحكم ويعرف الواحد منهم بـ « ملك » . وهي لفظة ترد في أغلب اللغات السامية مما يدل على شيوع الحكم الملكي عند الساميين .

(88) RES 2774, 6, Studi., II, S., 55, 56.

(89) RES 2789, Studi., II, S., 26.

(90) RES 2818.

وترد هذه اللفظة في نصوص المسند ، وبعدها اسم شعب الملك ، فنقرأ في النصوص المعينية جملة : « ملك معن » ، أي : « ملك معين » ، و « ملك سبا » ، و « ملك قنبان » ، و « ملك حضرموت » ، و « ملك اوسن » ، أي « وملك اوسان » . بقى هذا اللقب عند هذه الدول الى يوم انقراضها ، باستثناء « سبا » ، فقد صار في حوالي السنة « ١٠٩ » أو « ١١٥ » قبل الميلاد على هذه الصورة « ملك سبا وذريدن » ، أي : « ملك سبا وذو ريدان » ، و « ذوريدان » كناية عن « حمير » ، كما يرى ذلك العلماء ، ثم صار هذا اللقب على هذا النحو : « ملك سبا وذريدن وحضرموت ويمنت وأعربهمو طودم وتهتمم » ، وذلك بعد الميلاد .

فالملوك اذن : هم دون الآلهة في المنزلة والدرجة ، وسلطانهم دون سلطان الآلهة ، لأن مصير الإنسان بيد إلهه ، لا يستطيع أن يفر من غضبه ومن عقوبته ان خالف أمره أحد ، الملك والرعية في ذلك سواء . اذا خالف الملك أمر ربه سلط عليه من ينتصر عليه في الحرب ، أو ارسل عليه المرض ، او أي مكروه آخر ، فهو لذلك يخاف ربه ، خوف العامي عقاب ربه .

وفي المساند شكر من ملوك لآلهتهم ، وتقديم نذور لها ، وإقامة معابد باسمها ، لأنها منت عليهم بالتصر ، أو عافتهم من مرض خطير اصابوا به ، او اجابت توسلاتهم التي توسلوا بها اليها ، وما شاكل ذلك من مديح لها وثناء عليها ، وتوسل لديها بأن تستمر في منح صاحب « المسند » وآله مننها وفضلها عليه وعليهم ، فالملوك في حاجة الى الآلهة ، والآلهة سلطة لا سلطة فوقها ، وهي التي جعلت الملوك ملوكاً ، وليس للملوك إلا تقديم الطاعة للآلهة .

ومن هذا الرأي كان الملوك على وئام مع رجال الدين ، وكان من مصلحة رجال الدين مسايرة الملوك وتأبيدهم ، وكان من عادة الملوك في هذا الباب أنهم اذا كسبوا حرباً ، واستولوا على ارض خصومهم ، استقطعوا جزءاً منها ،

ليحجر لإله المنتصر ، وتسجيله باسم معبده الذي يشرف عليه ويدير أمواله رجال الدين .

فدولة العربية الجنوبية اذن ، وإن كانت دولة ملكية ، لكنها بقيت دولة تستمد سلطانها وقوتها من آلهتها ، القوة المهيمنة على هذا العالم كله ، والمسيرة له ، والمعطية للإنسان « انس » حياته وطعامه وشرابه .

واستعان الملوك بـ « ابل » رعيته في ادارة أمور الدولة ، بأخذ رأيهم في الأمور الهامة ، وقد حفظت الأيام لنا نصوصاً بالمسند في قرارات اتخذت على هذا النحو ، وأخبرتنا بعضها بأسماء أصناف كان يجمعها الملوك في مجلس لمناقشة قوانين وانظمة ومراسيم مهمة ، تهم الرأي العام ، واتخاذ قرارات بشأنها ، ومن هذه المجالس ال : « مسود » (٩١) ، وهو مجلس الملأ ، من « الطين » ، و « المسخن » أصحاب الأملاك والمزارع ، والسادة : « ابل » ، سادة المدن والأرياف ، وأمثالهم ، ولتزلته هذه ولمكانته نعت بـ « منعن » ، « مسود منعن » (٩٢) ، أي : المسود المنيع ، العالي الشأن ، الرفيع المكانة .

ولحكومة « سبا » « مسود » يعرف في النصوص بـ « مسود سبا » ، ولمعين مسود عرف بـ « مسود معن » (٩٣) ، ولقتبان «مسود» هو : «مسود قتب» ، وهذه المجالس هي « المبساود » العليا التي يحضرها الملك حين يتعلق الأمر الذي يناقشه المجلس بالدولة وبأمور الشعب . في مثل إصدار القوانين والأنظمة والمراسيم . واعلان الحرب . أما اذا كانت الأمور ليست على هذا المستوى

(٩١) (qoxi) الحرف الثاني لامقابل له في ابجديتنا ، ونطقه بين الزاي والسين ، وقد اصطلح العلماء على وضع حرف السين له .

(92) RES 2774, 2, Studi., II, S., 175, RES 2771, 4.

(93) Rossini, P., 81, Nr : 72.

وانما هي في أمور تخص نواحي خاصة من الحياة : فقد يبحثها الملك مع الطوائف والأصناف التي تتعلق بها تلك القضايا ، وتتخذ بذلك القرارات المناسبة .
من هذه : المجالس : المجالس التي ذكرت في القانون القتباني الذي أصدره الملك : « شهر يحل يهرجب بن هو فعم » ملك قتبان ، وهي : « جو قهلم وفقضتن وبتلن (٩٤) » ، يعني : « جو قهلم » و « طائفة فقضتن » و جماعة « بتلن » ، وقد استشارها الملك حين عزم على وضع القانون واستشار « مسود قتبان » ، ولما أقرته هذه المجالس ، الاستشهد على صحة صدوره جماعة لتوثيقه وقد نشر هذا القانون وعمل به ، وبقي حياً ، فترجم الى الألمانية ، ونشر تحت رقم : ((RES 3566)) .

ونقرأ الجملة : « وقتبن مسودت وفقضتن وبتلن وردمن والملك ومضحيهم ويهر وبكلمن ... والبكلتان ... » (٩٥) في القانون الجنائي الذي وضعه الملك « يدع اب ذبيان بن شهر » ملك قتبان ، بعد استشارته هذه الجماعات والقبائل في عقوبة : « القتل » ، القتل العمد ، والقتل الخطأ ، وفي الديات ، وفي تعقب القاتل للاقتصاص منه ويدل سياق ورود : « فقضتن وبتلم » في القوانين على ان المراد بهما طائفتان لهما صلة بالتشريع . وأما بقية الكلمات الواردة بعد « بتلن » ، فهي أسماء قبائل ، من قبائل دولة قتبان . شهدت وقائع جلسة تشريع هذا القانون واشتركت في المناقشة باعتبار أن هذا القانون سيشملها ، وان عليها تنفيذ أحكامه .

وقد ورد في بحث للاستاذ مطهر علي الأرياني . وهو من أهل اليمن وله دراسات عن « الكلمات اليمنية الخاصة » ، للتوصل الى أصلها اليمني القديم ، أن كلمة : « بتل » : بتل - بفتحيتين - الأرض يبتلها حرثها

(94) RES 3566.

(95) RES 3878.

وأثارها . والمصدر أو اسم المعنى بتلة - بكسر الباء - وكذلك اسم الذات فهذا العمل يسمى بتلة » . « والتبتول - بفتح فضم فسكون - هو الحارث ، والواقع أنه ليس كل حارث بتولاً ، فقد تخصص اسم التبول على من يعمل أجيراً عند أحد الملاك ، فيقوم بخدمة الثيران والعمل عليها في التلة ، أي حرث الأرض خدمة لها » (٩٦) .

فهل يكون لـ « بتل » « بتلم » الواردة في نصوص المسند صلة بهذا المعنى المستعمل باليمن ، ويكون المراد منها صنف حرّاث الأرض الذين يعملون أجراء عند ملاك الأرض . وقد كانوا صنفاً قائماً بذاته مثل سائر الأصناف .

ووجدت مجالس مدن ، ربما شابهت مجالس البلديات في أيامنا هذه ، فقد كان لمدينة « صروح » صروح عاصمة سبأ قبل « مريب » ، « مأرب » ، مجلس ينظر في شؤونها يدعى : « مسود صروح » ، ورد في نص : « مسود صروح وشعبن صروح وبنهـو وادومتهمو » (٩٧) ، أي : « مسود صروح وأهل صروح وبنائهم ومواليهم » . فأهل المدينة كلهم لهم رأي في تمشية أمورهم وأحوالهم ، حتى « ادومتهمو » ، أي مواليهم لهم كلمة في هذه المدينة .

وليس في نصوص المسند ذكر لكيفية حصول الشخص على حق العضوية في هذا المجلس ، ولا في المجالس الاستشارية الأخرى . ولا إشارة فيها إلى وجود الانتخاب على طريقة التصويت ، ويظهر أن العضوية فيها كانت على أساس الوجاهة والمكانة والثراء وقوة الشخصية ، والزعامه ، وأن عدد أعضاء المجلس لم يكن ثابتاً . وأن القرارات كانت بالأكثرية ، وإذا وافق الملك

(٩٦) مجلة الاكليل ، العدد الاول ، السنة الاولى (كانون الثاني ١٩٨٠ م) ، ص (٥٨ وما بعدها) ، (صنعاء) . (وزارة الاعلام والثقافة) .

(97) Rossini, P., 226, Gl 1571, 3.

عليها ، اكتسبت الصيغة القانونية ورسمت بصورة أوامر ومراسيم وقوانين ، لتعلن للناس ، وليكون العمل بموجبها .

ويفهم من النصوص أن الأصناف من أصحاب المهن والعمل ، والطبقات الأخرى كانت لها « مساود » ، أي مجالس خاصة بها ، هي لها محل الندوة والرأي ، وأن اللفظة في بعض النصوص تؤدي معنى : « مجلس » ، و « غرفة » ، فقد اشير الى وجود : « مسود » في بعض المقابر ، ووجودها في هذه المقابر هو لجمع شمل أقرباء الموتى وأصحابهم ممن يقصدونها لتذكر أحبايمهم الذين دفنوا بها ، ويفيد النص : ((RES 3564)) هذا المعنى أيضاً ، ففيه : « هوثرن مسودهمو ومذقشهو » ، أي : « أسسوا مسودهمو ومكان سجودهم » (٩٨) ، فالمسود هنا هو موضع تجمع واستقبال .

وفي تركة الكتابات العربية الجنوبية نصيب عدده ليس بكثير ولكنه ذو أهمية حضارية كبيرة ، اذ هو قوانين في تنظيم الحياة ، وتنسيق عمل الأسواق وفي حفظ الأمن والحياة العامة ، وفي معاقبة المجرمين ، وأخذ الدولة بحق المظلوم من الظالم . وفي اشاعة العدل وتحقيق الحق ، لأن الالهة تأمر بالعدل وتنهى عن الجور ، وجعات الإنسان « انس » العادل من اقرب الناس اليها ولنيل رحمتها ، « رحمت » (٩٩) ، والعدل اساس الملك .

و « القانون » هو « محر » و « محرن » و « محرتن » في القتبانية (١٠٠) ، وقد وصلت الينا جملة قوانين بهذه اللهجة العربية الجنوبية ، منها قانون الاتجار مع « قتبان » ، وعاصمتها : « تمنع » بصورة خاصة (١٠١) . ومنها القانون

(98) RES 3564 .

(99) Gl. 618, 1. CIH 541, 1 .

(100) Hofner, S., 158, CIH 563 † 950, Gl. 1602.

(101) RES 3566, RES .

الذي اصدره الملك : « يدع اب ذبين بن شهر » ملك قتيان ، في جريمة القتل (١٠٢) . فهو قانون جنائي .

وتؤدي لفظة : « هجر » ، معنى : أمر ، رسم ، وأما : « محر » فتؤدي معنى قانون وأمر ومرسوم (١٠٣) ، و « محران » في حالة جمع .

وهناك لفظة أخرى تؤدي معنى : « قانون » ، ((Laww)) ، ((Edict)) هي لفظة : « حجك » ، والجمع : « احجك » (١٠٤) ، وهي في مقابل : ((bqesetsy)) في الألمانية (١٠٥) . على رأي بعض المستعمرين . ويلاحظ النص الموسوم بـ ((RES 3854)) قد استعمل هذه اللفظة في السطر الأول منه ، واستعمل : « ذمحرن » في السطرين التاسع والعاشر منه .

وذهب بعض الباحثين الى أن لفظة : « حج » ، « حجكم » ، هي بمعنى : « قانون » ، و « أمر » و « قرار » (١٠٦) ، وان « بحج » بمعنى : « وفقاً لأمر » ، أو « وفقاً لقرار » (١٠٧) .

وأما : « فتحن » ، ومعناها : « الإعلان » والنشر ، ففسرت بـ : بلاغ ، ومرسوم واعلان (١٠٨) .

وتعدّ لفظة : « ثفط » من الألفاظ الداخلة في مصطلحات الشرع والقانون وقد فسرّها المعجم السبئي بـ « قرار شرعي ، حكم شرعي » ((Legal decision)) (١٠٩)

(102) RES 3878, 4337.

(١٠٣) المعجم السبئي (ص ٧٣) .

(104) RES 3854, 1, Sabai., P., 436, Ja 647, 13.

(105) RES 3854, 1.

(١٠٦) دراسات يمنية (عدد ٢) ، (مارس ١٩٧٩ م) ، (ص ٧٩ ، ٩٠) .
Beeston, Saboen Inscriptions, Oxford, 1937, P., 110.

(١٠٧) دراسات يمنية ، العدد المذكور (ص ٩٠) .
(108) Studi., II, S., 62.

(١٠٩) (الصفحة ١٥٠) .

وترد لفظة : « صدق » بمعنى : « صِدْق » كما في عربيتنا ، وأنني بمعنى : « عدل » ، وتعني : « بصدق » . معنى : « بعدل » ، بعدالة ، وتعني : « مصدق » سند ، وسند تمليك ، و « مصدقة » شهادة ، و « وثيقة » ، و « محضر » (١١٠) .

وتؤدي لفظة « ستوضا » في القتبانية معنى : « هوضا » ، « هوضان » ، في السبئية (١١١) ، ويراد بها « طريد » « الطريد » في عربيتنا ، وهو الذي يطرده قومه عنهم لكثرة جرائمه وتخلصاً من المسؤولية التي تقع عليهم فيما اذا آووه وسترؤا عليه ، حيث ينتقم المنتقمون منهم إن لم يتبرؤا منه .

وتدون القوانين والأوامر والانظمة على الحجر او الخشب ، كما يفهم ذلك من هذه الجملة الواردة في قانون قتباني اصدره الملك : « شهر يجلب يهرجب بن هوفعم » ملك قتبان ، حيث تقول : « ول يفتح ذن فتحن ومحترن . بعضم او اهتم » ، ومعناها : « ولينشر هذا المنشور » القانون « والأمر على خشب او حجر » (١١٢) .

ولم تبين نصوص المسند عدد النسخ التي يجب ان يكتب بها القانون ، أو الصكوك والعهود والوثائق وسندات التملك وغيرها ، والظاهر أنهم كانوا يكتبون القوانين والأوامر العامة المهمة على الحجر ، لتثبيتها على جدر الميادين العامة ، ولاسيما الميادين الواقعة عند ابواب المدينة ليقف على مضمونها الناس ، ويكون ذلك إعلاناً عاماً ، فلا عذر لمن تعاقبه الدولة لخروجه عليها ، أما الأمور الخاصة ، فكانوا يكتبونها على الحجر أو الخشب ، وتسلم الى أصحاب الحق ، ولا بد من الاحتفاظ بنسخ مكررة في خزائن الدولة للرجوع اليها عند الحاجة ، كما تفعل الدول في الوقت الحاضر .

(١١٠) المعجم السبئي (ص ١٤١) . RES 3688, 10, RES 3689, 7 .

(١١١) المعجم السبئي (١٥٦) .

ونظراً لسهولة تعرض الخشب الى التلف ، قل عدد النصوص المدونة على الخشب بالنسبة الى النصوص المدونة على الحجر .. وقد أتت النيران التي أجبتها الحروب في المدن والقرى على النصوص المدونة على الخشب ، وقد كان من عادة المتحاربين تحريق منازل المهزومين ، كما أن الخشب لا يستطيع الثبات معرضاً لأعراض الطبيعة مدة طويلة . ويخبرنا « المكرب كرب ال وثر » ، آخر مكربي سبا . وأول ملوكهم أنه أمر بتدمير كتابات المهزومين من أعدائه واحرقها (١١٣) ، فحطمت كتابات كثيرة كانت مدونة على الحجر وأحرقت الواح الكتابة المدونة بالخشب ، وطمس بفعل هذا « المكرب الملك » شئ لا يقدر بثمن من تأريخ ذلك العهد .

ولم يرد في النصوص كيفية الكتابة على الخشب ، ولكن بعض النصوص المتبقية تشير الى أن كتابتها تمت بطريقة الحفر ، أي ان الحروف ظهرت على الخشب بالحفر ، والخشب هو الواح في الغالب تحفر عليها الحروف . أما الكتابة بالحبر . أي « المداد » (١١٤) ، فيظهر أنها كانت مستعملة ، وقد اخبرني المرحوم الدكتور : علي محمود الغول سنة ١٩٧٩م وفي « عدن » أن لديه قطعة خشب عليها كتابة بالحبر . والكتابة بالحبر اطوع واسهل من الكتابة بالحفر . كما تفيد اخبار أهل الأخبار ان أهل اليمن كانوا يمتلكون الكتب ، ويكتبون على العسيب والأدم ، وكانت كتابتهم بالقلم وبالمداد .

وكتبوا على المعدن كذلك . مثل معدن ال « البرنز » ، جاء في النص الموسوم بـ ((Ja 669, 6, 12)) : « ومسلم صرفن » ، ومعناه : « ومسلم من البرنز » ، أي « وكتابة من الصرфан » ، وقد فسر « جامه » لفظه : « صرفن » بـ ((brasa)) ، أي : « برنز » ، وتذكر كتب اللغة أن الصرфан : الفضة .

وقد عثر على كتابات منقورة أو مسبوكة من المعدن (١١٥) .

ومن القوانين التي حافظ عليها الز من القانون الذي نشر برقم : ((RES 3878)) وهو في القتل والدية وفي الجهة التي يكون في يدها حق ايقاع العقوبة بالقتال ، فهو قانون من قوانين الجنايات ، أمر باصداره الملك : « يدع اب ذيين بن شهر ملك قتب » ، « يدع أب ذبيان بن شهر ملك قتب » ، الذي حكم مملكة قتب قبل المئة الثالثة قبل الميلاد . وقد استهله على هذا النحو :

« وسحر يدع اب ذيين بن شهر ملك قتب وقطين مسودن (٢) وفقضتن وبتلن وردمن والملك ومضحيم ويحر وبكلمى دثتن (٣) وبكلنهن وكل اشعبم يملك يدع اب بن ماتمس وامس (٤) اخس اخس بن قتب وذتن اشعبن ول يحرم سوانسن هوجن (٥) كنم يثفطس وسحر وسعير وصرى ملكن بن تمنع (٦) وعكر برثم ومعبرم غير برثم بيسحرس وسعبر وصرى (٧) ملكن يمت سو انسن مستعدون بنس بيكسا وحلت نفس. . (٨) موت او معبر بنفس مستعدون اسمعم (٩) ورخس ذمسلت خرف غوث ال ذغف (١٠) هجرن تمنع دوعلن وشيرم (١١) و ث مم وهرج ملكن بن هجر اشعب عم وذم ييهرج فل (١٢) ارضم بم ييهرج نحقل بن اربع يوميتم جل يجتوه عد (١٣) (١٤) ... معبرن عربم ببصرم ملكن بنم ببصر وحوذ وتعلم اي يد (١٥) شهر وتعلماي ايدو زيدم ذظرب » الى آخر بقية الشهود ، وهم كلهم من مشاهير مملكة قتب .

وفي هذا النص خدوش أزالته منه بعض الحروف والكلمات ، وشوشت على القارئ ادراك المعنى بدقة وبضبط ، ولكن مواضع الخدش لا تؤثر والحمد لله على المعنى تأثيراً كبيراً ، ولم تتناوش الأماكن المهمة من مواد

القانون وبقي هيكله العام سليماً مفهوماً .

واليك تفسيره :

« واصدر يدع أب ذبيان بن شهر ملك قتبان : ومسوده ، (٢) ومجلس « الفقضة » ، و « البتل » ، والقبائل : « ردمان » و « الملك » و « مضحيم » مضحى » ، و « بحر » . و « بكلمي ذى ثتن » ، (٣) و « البكليان » ، وكل « القبائل » التي يملكها « يدع اب » ، من : « مؤتمم وآمم » ، (القرارات الآتية :

(٤) أي أخ من قتبان « قتل » أخاً من قتبان أو من قبائلها ، فليعاقب ذلك القاتل : « ول يحرم سوانسن » ، .

٥ - كما حُكم وأمر وقضي أن تدفع دية ، على حكم الملك وقانون تمنع .

٦ - من حال دون اعلان حكم ، أو نشر قرار دية لم ينشر ، أو خالف وعبث بأمر الملك .

٧ - يموت هذا الإنسان ، يموت كما يموت أي مجرم ، واييحت نفسه . « وحلت نفسه » « وحلت نفس » .

٨ - ومن قتله فلا عقوبة عليه من قود او فدية فهو « معتدي » وحكم المعتدي « مستعدون » حكم حلال الدم . شهود « اسمعم » ، شهادات :

٩ - بشهر ذي مسلعت سنة « غوث ايل » .

١٠ - ف . مدينة تمنع وعلان وشيرم .

١١ - ... قرر وأمر الملك استناداً الى قانون مدينة قبائل « عم » . من

قتل .

١٢ - في ارض ، فيجب البحث عن القاتل ، فإن لم يعثر عليه ، يقدر حاصل الأرض لمدة اربعة أيام « نحقل » ، ثم ينتظر رأي الملك وقراره في القتل . وفي الفدية . ووقتته « وتعلماي » .

١٣ - يد « شهر » ، و « تعلمای » أیدی : وذكرت أسماء الموقعين المثبتين لصحة نص القانون وصدوره من الملك وبرأيهم (١١٦) .

وتبدأ القوانين عادة بالفاظ وجمل تشير الى أن الجمل الآتية هي أحكام وقوانين ومراسيم ، فيجب الانتباه اليها والعمل بموجب أحكامها ، مثل جملة : « هذا ما أمر وحكم . به » ، أو : « قضاء وحكم صدر ... » ، وقد سقطت من القانون المتقدم كلمة أو كلمتان وبقيت منها كلمة واحدة ذكر بعدها اسم الملك « يدع اب » ملك قتبان ، المشرع له ، والمجالس أو الهيئات التي اجتمعت وتداولت في تشريعه ، وكانت طريقة التشريع آنذاك وقبل الميلاد دعوة المجالس وأرباب الأصناف الى الاجتماع بالملك للمناقشة في الأمور المهمة للدولة ولوضع الحلول لما وفي جملتها سنّ القوانين .

ثم يدون ما اتفق عليه . ويكون نص القانون ، ثم يشار إلى من شهد مولد القانون ، من شهود ، وتدوّن لفظة : « اسمعم » ، واشباهها دلالة على « شهود اثبات » القانون ، بمعنى : « سمع » و « مشهد » ، ويكتب أحيانا : « وتعلمای يد شهر » ، أي اسم الملك « شهر » كما في هذا القانون ثم « وتعلمای ايد » ، أي : « وعلمته أیدی الشهود » « ودونته ایدی الشهود » الذين يذكرون كما في هذا القانون ، بمعنى أنهم وقعوه بأيديهم ، فلاشك في أصالته .

واختتم القانون المرقم بـ ((RES 3688, 12. f.)) عند المستعربين بهذه الجملة : « وتعلمای يد شهر ونبطعم بن السمع بن حبير تقدم ذتن اسطرن » : ومعناها : « ووقعته يد شهر ونبطعم بن السمع بن حبير . نقدم حجة هذه السطور » (١١٧) .

(116) RES 3878, Gl 1397, Gl 1399, Rhodokanakis, die Inschriften Kohlan, S., 14 f.

(117) RES 3688, 12. f.

وتوضع القوانين والمراسيم والأنظمة في ابرز مكان من العاصمة ، والمدن ، وهي الميادين العامة التي يتجمع فيها الناس ، ويفهم من القوانين القتبانية أن الملوك كانوا يضعون قوانينهم عند : « باب ذسد » ، حيث الميدان الواسع وعند « بيت » الإله « عم ذلبخ » في : « ذغيلم » ، ففي القانون الموسوم بـ ((3691)) ، وهو للملك : « شهر هلم يهنعم بن يدع اب » ملك قتبان : « ومحرمس بيت عم ذلبخ بذغيلم وب خلفن ذسدو بتمنع ورخس ذتمنع خرف شهرم ذيجر » (١١٨) . وتفسيره : « ومحرم بيت عم ذى لبخ بذى غيلم وبياب ذسدو بتمنع بشهر ذى تمنع سنة شهر ذيجر » .

وقد اختتم أحد النصوص بهذه الكلمات : « ول يصتدقون حجكم سحرسم املكن قتب » (١١٩) وتفسيرها : « وليعمل بسنن وقوانين ملوك قتب » .

ونؤرخ القوانين بالشهر والسنة . وقد دوّن هذا القانون بشهر : « ذى مسلعت » من سنة « غوث ايل » (١٢٠) ، من تقويم قتبان .

وفي هذا القانون رأي في القبيلة ، فقتبان كلهم « شعب » واحد أي « قبيلة » واحدة في اصطلاحنا ، وهم عائلة واحدة ، أفرادها أخوة ، « اخس » ، احدهم أخ للآخر . وعلى الاخ الأخذ بيد أخيه . ولذلك عبر عن قتباني قتل قتبانيا . بتعبير : « اخس اخس بن قتب » ، أي : « أخ قتل أخاً له من قتب » ، ثم دوّن بعد الجملة جملة : « وذتن اشعين » أي « وتلك القبائل التابعة لقتبان » فاعتبر حكم القتل والقتيل من تبعة قتبان تبعاً لأحكام القتل الذي يقع في قتبان . وفي عرف العرب القديم . أن القتل الذي يقع داخل القبيلة ، يختلف حكمه عن القتل الذي يقع بين أبناء قبيلتين أو أكثر ، من حيث الأخذ بالقصاص

(118) RES 3691, 8, RES 3693, 3.

(119) RES 3693, 3, C.

(120) RES 3878, 9.

أي القود ، أو أداء الدية ، أو التغريب ، وهو الحكم على الخارج على النظام ، بترك بيته ، والمهجرة الى مكان آخر ، يقبل فيه ، وقد يرفض قبوله ، فعليه البحث عن موضع آخر يقبله وعليه وحده تقع تبعة حماية نفسه من تتبع أهل الثأر له ، اذ أن الطريد لا يجد له من يحميه ، فعلى نفسه تقع مسؤولية حماية نفسه من طلاب الأخذ بالثأر ، لاسيما اذا كان ممن « حل دمه » ، « حلت نفسه » ، فاذا قتله قاتل فلا يقتل قاتله ولا يطالب بالدية ، ولا يعاقب على فعله هذا ، لأن دمه حلال ، « حلال الدم » .

و « التغريب » ، هو تهجير من وطن الى ارض غربة ، « غربت » ، « نكرت » ، وهو في الواقع رادع قوي يخيف الضال من الاستمرار في ضلاله ، كما أن فيه بعض الأمل في اصلاح نفسه ، وفي التكفير « كفر » عن ذنبه ، وفيه عقوبة نفسية تجعل المَغْرَب قلقا خائفا دائما من تعقب أصحاب الثأر له .

وفي القانون اشارة الى التغريب من « قنع » وذلك بالاستناد الى تفسير المادة الخامسة من القانون التي فسرت على هذا النحو : « كما قد أمر الملك واصدر حكمه وابعده عن تمنع » (١٢١) ، وهو تفسير غير موثوق ، ولكن « التغريب » معروف عقوبة لمن يطرده قومه تبرء من سوء تصرفه .

وقد استعمل القانون جملة : « ول يحرم سوانسن هرجن » في السطر الرابع من النص ، ومعناها : « وليعاقب هذا الانسان القاتل » ، ولفظة « يحرم » ، وهي من جذر « حرم » ، لفظة : عويصة في هذا الحكم ، فالعقوبات أنواع وليس في الحكم نص ظاهر بنوع معاقبة « هذا الإنسان القاتل » ، ولكن القياس والاستنباط بالرأى يدلان على أن هذه العقوبة هي العقوبة المسنونة عند العرب وعند غيرهم ، وهي عقوبة القصاص . وعلى هذا فيمكن تفسير هذه الجملة على هذا النحو : « وليقتل هذا الإنسان القاتل » .

والقتل في هذا النص صريح بأنه القتل « العمد » ، وحكمه : القصاص أو الدية إن حصل التراضي بين أهل القاتل وأهل القتيل على تعويض القصاص بدفع الدية لأهل المقتول .

وليس في هذا القانون رأى في « القتل الخطأ » ، وحكم « القتل الخطأ » غير حكم « القتل العمد » بالطبع ، وهو معروف في شرائع الجاهليين ، ونجد ذكره في قوانين أخرى ، وحكومات لها قوانين ومجالس تشريع لا يعقل أن تجهل التمييز بين القتلين .

وسبب اغفال « القتل الخطأ » في هذا القانون ، هو أن الملك لم يشره لغرض بيان أحكام القتل وأنواع القتل ، والعقوبات الواجب فرضها على القتلة ، وإنما شرعه بالاستعانة بفتاوى المجالس المدونة في مقدمة القانون وكذلك القبائل التابعة لقتبان ، لأن حوادث حدثت فاقضى اتخاذ رأي قانوني فيها ، فهو في معالجة الحالات المدونة في هذا القانون حسب ، وليس من واجبه تسجيل كل قضايا ومسائل الجنايات . ومن ثم أهمل ذكر « القتل الخطأ » .

وحق الدم بأيدي الملوك . فملك هو وليّ رعيته ، وهو من ثم وليّ دمه . بهذا نص عليه في القانون . بمعنى أن القصاص هو من واجب الدولة ومن يقوم بأمرها . وليس لأهل القتيل شرعية قتل القاتل بحق الأخذ بالتأثر . وهو رأي حضري يدل على ادراك لنظرية : « الحق » ولواجب الدولة المتمدنة ، ولحقوق العشيرة في الأخذ بحقتها فيما لا يتعارض وسلطان الحكومة .

وهذا رأي قانوني متطور . يشير الى وجود مشرعين حصنوا بدروع متينة في التمييز بين الأحكام ، وفي صنع التشريع ، من الصعب على الأعرابي فهمه ، لأنه طبع على أن الأخذ بالحق ومنه « الأخذ بالتأثر » هو من واجب أهل القتيل وآله . وأنه حمل ثقيل . ولكن من الواجب عليهم حمله بأنفسهم فلما ظهر الاسلام ، وجعل أمر الدم وأخذ الحقوق من مختصيها من حق الدولة

صعب فهم ذلك على الأعراب ، وتضايقوا من سحب حق « الأخذ بالثأر » من أيديهم ، ومع تحريره فان العواطف الجياشة تتغلب أحياناً على المنطق ، فيتعقب آل القتيل حتى اليوم آل القاتل . لقتل القاتل أو أقرب الناس اليه ، يفعلون ذلك حتى إن قامت الحكومة نفسها باعدام القاتل ، ذلك لان قتلهم هم وبأيديهم القاتل أو اقرب الناس اليه ، فيه دليل على شرفهم واعتزازهم . وعلى مكانة الدم في مجتمعهم ، الذي اعزوه بأيديهم لا بأيدي الحكومة . وفي المادة السادسة وما بعدها من القانون ان من اراد مناصرة القاتل ، بتدخله لمنع نشر أمر الملك في حق القاتل ، أو تسبب في إخفائه ، أو هروبه ، أو عطل أمراً بهذا أوامر الملك ، فإن هذا الرجل يعتبر مجرمًا كالأصيل ، وحكمه الذي يحكم به هو الموت ، واذا قتله أحد ، فدمه حلال ، ويجب الا يخشى من معاقبة أحد له ، لانه إنما قتل شخصاً محكوماً عليه بالموت .

وتناولت المادة الحادية عشرة وما بعدها حكم القتيل الذي يعثر عليه في أرض لا يعرف من قتله بها ، وتركت أمر الحكم الى الملك للحكم في هذا القتل الغامض ، ويترك أهل الأرض مدة أربعة أيام يتدبرون الحادث ، ثم يخبرون الناظر في أمر القتل برأيهم ، ويناقشهم فيه ، ثم يحكم وفق ما وصل إليه اجتهاده .

وفي الفقه الإسلامي بحث قيم عن « القسامة » ، من القسم الذي يؤخذ من أهل المنطقة في أنهم لاعلم لهم ولا دراية بقاتل القتيل .

ولا توجد لدينا نسخ قوانين وأحكام بحق القتل الأحرار الذين يقتلون العبيد ، فهل يقتل قاتل العبد ، إسوة بالقاتل الحرّ يقتل حرّاً عمداً ، أو يكتفى بدفع « دية » لملكه ؟ وخشية الوقوع في ذل العجلة اترك الكلام في هذا الموضوع الى فرصة أخرى قديعثر فيها على نصوص قوانين ، فيها أحكام في هذا الباب . ولكني اريد أن اتبه الى النص المنسوب الى الإله : « تالب ريام » ، والذي

وسمه العلماء بـ : ((RES 4176)) . وهونص طريف فيه اوامرواحكام بحقوق فيها حقوق تخص الإله نفسه ، وفيه باب في حكم رجلين قتلا عبداً ، فكان أمره دفع : « دعت » ، « دعة » . تقدم الى مالك العبد ، مقدارها : « ١٠٠ » « دعت » . « وماتن دعت » (١٢٢) . و« دعت » ، بمعنى : « وديعة » ، والجمع : « ودائع » ، أي تعويض ضمان . وقد فسرهما المعجم السبئي بـ « اعلان » و « اعلام » (١٢٣) ، مستنداً على هذا النص وعلى هذه الفقرة ، وهو تفسير لا ينسجم مع الكلام .

ثم جاءت جملة : « ومحر ارشوت ترعت وظبين عشرت خرفن » (١٢٤) بعد لفظة : « دعت » (١٢٤) . ومعناها : « وفي قانون كهنة ترعة وظبيان في عشر سنين » . وهي غامضة المعنى . وقد يكون مرادها تقسيم الدية التي فرضت على قتل العبد من فاعل مجهول على عشرة سنين ، يدفعها من استأجر العبد ، الى « ارشوت » رجال المعبد عن القاتل ، باعتبار أنه مجهول ، ولأنه استأجر العبد من المعبد .

والقوانين في ذلك الوقت . وفي جميع الدول اذ ذاك ، والى زمان غير بعيد ، كانت تعتبر الـ « عبد » . ((Slave)) ، في حكم السلع والأموال يباع ويشترى في الأسواق وفي غيرها . يباع مع الحيوان ، ويكون ملكاً لمن اشتراه . واذا قتل انساناً حرّاً قُتل . اما اذا قتل حرّاً ، فإن كان من عبيده فلا بأس عليه . اذ هو ملك من املاكه . يفعل به مايشاء ، وأما اذا كان القاتل ليس بمالكة . فعليه دية تدفع للمالك العبد .

ونحن في هذا الموضع أمام عبد قتل قاتلاه رجلان مجهولان ، فنزل الالهام من « تالب ريام » الى معبده . بما افنى به .

ويزيد عدد قوانين تنظيم السوق والتجارة ، عن عدد قوانين الجزائيات ، وفي جملة هذه القوانين القانون الموسوم بـ ((RES 4337)) ، وهو في تنظيم التجارة في « تمنع » عاصمة قتبان ، وفي سوقها المسمى : « شمر » مركز التجار ، ومجمع الحوانيت ودور التجارة ، وعلى السوق ، « مشرف » ، يكون بمثابة : « صاحب السوق » في الاسلام يعرف بـ « عهر شمر » (١٢٥) ، ولفظة « عهر » ، من الألفاظ الدالة على مراكز رفيعة فهي رئاسة وسيادة قوم ، وورد « عهر فيشن » ، « عهر فيشان » ، بمعنى : « سيد فيشان » ، وقد حتم القانون على التجار أن يتاجروا نهاراً ، وأن يتركوا العمل ليلاً ، (١٢٦) ، ليتسنى لجباة السوق من أخذ حق الحكومة من الاتجار . وجعل الهيمنة والتوجيه للسوق بيد الملك ، وصنع القانون الجمع بين البيع بالمفرد وبين البيع بالجملة ، مراعاة لمصلحة التجار الصغار ، كما وضع شروطاً في البيع خارج السوق للأعراب وللغرباء حماية لهم من الغش في البضاعة وفي الثمن ، وفرض عقوبات نقدية على المخالفين لأحكام القانون .

ولدينا مرسوم وسمه المستعربون بـ ((RES 3910)) ، أصدره الملك : « شمر يهرعش بن ياسر يهنعم » ، في تنظيم التعامل ببيع وشراء الحيوان الماشي ، الذي يباع في الأسواق ، وهو من ملوك « سبأ وذو ريدان » ، ومن رجال ما بعد الميلاد . وجهه وأمر باتباعه وبالعامل بموجبه (٢) ، لادمهمو شعبن سبا ابلع هجرن حرب واسرر هو لكل شامت واقيط (٣) يشامنن وسقظن بن انسم وابلم وثورم وبعوم ويعرم وشامت بمنمو ذيشامن عديم فبعد امتم وبعرم (٤) وشاتمتم فليكنن معدهو احد ورخم وذى هجبان بعرن عشرت يتمم فاو عشرى ابلسم فاو (٥) ثورم فاو بعرم فليهن عسبهو سعتن ذيسبان بعليهو وبان يمتن بعرم بعمر ذيشامنهو (٦) ويجزن سبعم يومم فبرام مهشامن

بن موتهو وبطلتهو ول يفين لمهشامن شرعهو ومنحو (٧) ذيهرابن ويهر بن ورقم ودعتم فاو يهراشن زادم فاو مارت (سارت) طمرم عبدم فاو امتم « (١٢٧) .

ومعناه : « هذا ما أمر به وحتم وأوجب وشرّع » هجرن « الملك : شمر يهرعش ، ملك سبأ وذى ريدان ابن ياسر يهنعم ، ملك سبأ وذو ريدان : رعيته : شعب سبأ ، سادة « ابلع » مدينة مأرب « هجرن مرب » ، وأوديتها ، « واسررهو » . كل شارٍ ومقايض يشتري ويتقايض : بانسان وبابل وبثور وبعر .

وأي مشتري يشتري عبداً أو أمة ، او بعرأ فليكن ميعاده « معدهو » في تمام الشراء شهراً واحداً .

ومن يرجع « ذيهجبان » بعرأ بعد « بعدن » عشرة أيام من الشراء ، أو يرجع ابلا أو ثوراً أو بقرأ بعد عشرين يوماً من الشراء ، فعليه تعويض البائع عن أجر « عسب » الاستفادة من الحيوان طيلة « سعتن » هذه المدة .

ومن مات عنده بعرٌ بعد مضي سبعة أيام على شرائه ، برأت « فبرام » ذمة البائع من موته « موتهو » ، وليفي المشتري للبائع بكل حقه « شرعهو » .

ومن اتفق وتعاقد على عمل ووضع ذهباً « ورقم » او ودائع « دعتم » ، أو كفالة « زادم » ، أو أي ملك : عبد أو أمة » .

والنص ناقص وبالألأسف ، وقد سقطت كتابة منه بعد لفظة : « امنم » أمة ، فحرمانا من الوقوف على بقيته .

وللقوانين وجميع المراسيم واوامر التشريع حرمة لذا فعلى الرعية احترامها والعمل بموجبها فهي من « حري » الآلهة . أي من وحي الآلهة ، تلهم المعبد

أو الملوك بمضمون القانون ، ويصاغ في الواح تعرض على الناس للعمل بموجبها (١٢٨) . فمخالفتها اذن مخالفة لأوامر الآلهة .

فالتشريع ، إذن عمل موحى به من الآلهة ، لحفظ الحقوق وإشاعة العدل ومن يعتدي على حكم القانون يكون كمن يتعمد مخالفة أحكام وأوامر الآلهة . وتتولى الشرطة حماية القانون ، بالقبض على المعتدي ، ويعبر عنهم بـ « قبضي » (١٢٩) في لغة المسند ، أي القبض ، ويقارب هذا المعنى معنى اللفظة « حصق » ، فهؤلاء هم ((Prison Keapers)) ، في تفسير « جامه » ، أي : « سجانون » (١٣٠) . أما « المعجم السبئي » فقد فسر لفظة « حصق » بـ « قافلة عتاد جيش » (١٣١) .

ومن أهم واجبات الدولة حماية حدودها والدفاع عن نفسها من طمع الأعداء فيها ، وضبط الأمن الداخلي . ويكون ذلك بـ « جيش » ، نظامي يساعده مقاتلون يقدمه سادات المجتمع ، ورجال يساقون الى القتال حين تظهر الحاجة اليهم .

والمقاتلون النظاميون هم « اسد » ، وفي النصوص : « اسد ملكن » ، أي « جنود الملك » « مقاتلو الملك » . و « اسد املكن » ، بمعنى : « جنود الملوك » (١٣٢) . و « جند الملوك » .

وفي نص من النصوص المحفورة على الصخر في حصن « انودم » ، « جندلن انودم » ، المعروف موضعه بـ « عقلة » ، في الوقت الحاضر ، (١٣٣)

(128) RES 3689, 1.

(١٢٩) المعجم السبئي (ص ١٠٢) .

(130) Ja 577, 15, Ja 586, 22 — 23, Ja 644, 20 — 21.

(١٣١) (ص ٧٣) .

(132) RES 3951, 2.

(133) Jamme, The Uqlah Texts, P., 59.

نقرأ : « ربشمس خير اسدن بن يدع ال بين ملك حضرموت » (١٣٤) ،
ومعناه : « ربشمس خير الجنود » ، أو : « ربشمس قائد الجنود » ، أو
« خير الشجعان » ، فهذا نعت نعت به الملك : ملك حضرموت نفسه .

ويقال الجيش : « جيش » في لهجات المسند . والجمع : « اجيش » ،
كما في هذه الجملة : « بضيا ضبا بعلهمو ملكن الشرح يحضب واجيش
وغزوى هيسر لضبا بعلهمو » (١٣٥) ، ومعناها : « بقتال قاتلهم به الملك
الشرح يحضب والجيوش وكتيتي الغزو التي ارسلها عليهم لحربهم » ، ويتبين
من هذه الجملة أن لفظة « جيش » تعني : القوة المقاتلة النظامية . أي قوة
مدربة وعليها ضباط ، يشرفون على الجنود ، وعلى تهيئتهم للقتال ، وأن
لفظة « غزوى » التي تعني : « غزو » ، يراد بها مقاتلون غير مدربين . أي
يجمعون حين الحاجة ويبعثون لغزو العدو . ولهذا ترجم المستعربون لفظة :
« جيش » بـ ((Heer)) في الألمانية ، وبـ ((Armee)) وبـ ((Troop))
في الانكليزية (١٣٦) .

وفسرّاها : « المعجم السبئي » بـ ((unit)) ، ((detachment)) ،
وبـ « مفرزة » و « كوكبة » في العربية (١٣٧) .

وفسر « الخليل بن احمد الفراهيدي : الجيش على هذا النحو : « الجيش :
جند يسرون لحرب ونحوها » (١٣٨) .

وأما ال « خمس » ، فبمعنى : « الجيش » كذلك ، وهي بهذا المعنى
في لربية الفصحى كذلك اذهى « الخميس » ، وقد ذهب بعض المستعربين

(134) Ibid., P., 59, Ja 997.

(135) Ja 577, 14, Saba., P., 77.

(136) Saba., P., 82.

(١٣٧) (ص ٥٢) .

(١٣٨) العين (٦ / ١٥٨) ، (جيش) .

الى أن الـ « خمس » ، بمعنى : « اهل الخمس » (١٣٩) ، وهم المتنقلة ، أو الرحل ، أو الذين من نسل العبيد ، فهم ليسوا من « شعب » أي من قبيلة ولا من أعراب : « اعراب » ، وهذا رأي بعيد عن الصواب متكلف .

أما علماء العربية ، فرأوا أن « الخميس » بمعنى : « الجيش » (١٤٠) و « الجيش العظيم » .

وقد أطلقت لفظة : « جيش » على محارب الاعراب كذلك ، مما يدل على أنها لا تعنى : جيشاً نظامياً حسب ، فقد ورد في نص : « بن جيش همت اعربن » (١٤١) . أي : « من جيش هؤلاء الأعراب » .

وكان السبئيون قد الفوا قوة من « اعربن » الأعراب ، استفادوا منها في مهمات خاصة درّبوهم عليها ، حتى صاروا « تمهرت » ، أي « سهرة » « مدربون » ، على القتال . وجعلوا عليها مسؤولاً بدرجة « كبر » « كبير » كان أحدهم : « سعد تالب يتلف بن جندم كبر اعراب ملك سبا وأكّدت ومذحجم وحررم وبهلم وزيدال وكل اعراب سبا وحميرم وحضرمت ويمنت » (١٤٢) . ونجد ذكر « اعربن » في نصوص عديدة .

والحرب هي « ضر » في لهجة العرب الجنوبيين ، والجمع « اضرر » (١٤٣) أي « حروب » . ووردت لفظة « حرب » ، و « حربت » في بعض النصوص (١٤٤) أما لفظة : « ضببا » ، فتعنى : غزاة » ، ((Feldmiigen)) ، (١٤٥) . وتؤني

(139 Saba., P., 40, Ja 562, 8.

(١٤٠) كتاب العين (٤ / ٢٠٤) ، (خمس) .

(141] Gl 1177, 5, Saml., VII, S., 15, 20.

(142] Ja 665, 1 — 12., Sabai., PP., 169.

(١٤٣) المعجم السبئي (ص ٤٢) .

RES 4138, 4.

(١٤٤) المعجم السبئي (ص ٦٩) .

(145)RES 438, 4. RES 438, 4.

لفظة : « ضبات » معنى : « معركة » « حملة » (١٤٦) ، وتؤدي لفظة :
« مطوي » معنى : « غارة » ، وحملة وزحف (١٤٧) .
ولا يعني هذا أن لفظة « حرب » لم تكن معروفة في المسند ، فوجود
لفظة « حرب » ، بمعنى حارب وقاتل ، يدل على أن اللفظة هي بمعنى : « حرب »
كذلك ، وان « حربت » ، بمعنى « حروب » ومعركة (١٤٨) .
ومن وظائف الجيش القضاء على التمرد والعصيان ، ويعبر عن الثورة
والعصيان ، بلفظة : « قبلت » (١٤٩) ، وتعني قتال كذلك (١٥٠) . وتعني
لفظة : « قسد » معنى : « يثور » ، و« قسدت » معنى : « ثورة » وعصيان
وفتنة (١٥١) . وفسر « جاماة » جملة : « بحبل حبلى بعد سلم وجزم جزمو » ،
بـ

because of the revolt they Preperated after the Peace and the oath
they swore))

فسر : « حبل » بـ « ثورة » ، ويمكن تفسيرها : بـ « فتنة » ، وهو تعبير
ادق من تعبير : « ثورة » .

وفسر « المعجم السبئي » . لفظة : « احزب » ، بـ « أحزاب » ، جماعات
مسلحة من الأحباش أو غيرهم من أهل تهامة » (١٥٢) ، أما « جاماة » ففسر
« حزب » بـ ((fighting Band)) (١٥٣) ، ووردت لفظة : « حزب »

(١٤٦) المعجم السبئي (ص ٤٠) .

(١٤٧) RES 4138 ' 4 . المعجم السبئي (ص ٨٨) .

(١٤٨) المعجم السبئي (٦٩) .

(١٤٩) المعجم السبئي (ص ١٠٣) .

(150) Ja 644, 4, 13, Sabai., 146.

(151) Ja 577, 13, Ja 667, A. B., Sabai., P., 447.

(١٥٢) (الصفحة ٧٥) .

(153) Sabai., P., 436.

في القرآن الكريم بمعنى جند ، وحزب ، وجماعة تنتمي الى دين ، وتجمع لمحاربة جمع مثل جمع : « الأحزاب الذين تجمعوا لمحاربة رسول الله (١٥٤) فاللفظة عامة لا خاصة بطائفة معينة .

وتؤدي لفظة : « اعصد » (١٥٥)، معنى : « عصابة » ، « Iyanzo » ، وتعني لفظة : « غزو » المعنى نفسه الذي نفهمه منها في عربيتنا ، وتعني لفظة : « غزوى » « غزوتان » ، أي في حالة التثنية . والجمع « غزتم » (١٥٦) وفسر « المعجم السبئي » لفظة : « غزوى » بـ « غزاة » ، كوكبة غزاة » (١٥٧) ، وأشار الى مصدره وهو النص : ((Ja 577, 14)) ، وفي التفسير بعض الوهن ، فالنص يقول : « واجيش وغزوى هيسر لضبا بعليهمو ويهرجو بن شعبن نجرن » ، ومعناه : « والجيش والكتيبتين اللتين ارسلها لقتالهم ، قتلتهما اياهم ، وقتلت من قبيلة نجران ... » ، فغزوى إذن في حالة تثنية وليست في حالة آحاد .

وللفظة : « سبا » ، معان عديدة ، من جملتها معنى : « غارة » و « غزوة » و « حملة » ، كما أن من معانيها أخذ : « سبى » . (١٥٨) . وبهذا المعنى وردت لفظة : « سبات » ، أي : « حملة » « غارة » ، ((Campaign)) ، ((Encounter)) . و « السبى » ، هم الذين يسبون في أثناء هذه الغارات و « سبا » ، بمعنى : « حملات » ، و « حملات حربية » ، (Kriegomyiigen) (١٥٩)

(١٥٤) قاموس القرآن (ص ١٢٦) .
(١٥٥) المعجم السبئي (ص ٢١) .

(155) Ja 574. 5, 575, 3, 4.

Sabai., P., 60, 64.

(156) Sabai., P., 445, Ja 586, 14, 15, 19, Ja 739, 7.

(١٥٧) (ص ٥٥) .

Sabai., P., 442.

(١٥٨) المعجم السبئي (ص ١٢٢) .

(159) RES 4138, 4.

وترد لفظة « هغر » ، بمعنى : « أغار » في المسند ، (١٦٠) ، كما في هذه الجملة : « بيوم هغرو عليهمو » (١٦١) ، ومعناها : « يوم أغاروا عليهم » .
وتؤدى لفظة : « يحض » معنى : أغار على ارض عدو ، كما تعني غزوة ، والجمع : « بحضت » (١٦٢) . وفسرها « جامه » بـ « مباغته »
(Sudden attack.) وبهجوم عنيف (١٦٣) .

و « خرجت » من جذر « خرج » ، وتؤدى معنى : « خروج » ، خروج الى حرب . وخروج عن الطاعة ، و « عصيان » ، خراج كما تؤدى معنى :
« حملة » ، « خرجة » ، و « غارة » ، وثورة (١٦٤) (Rebellion)

وقد فسر « المعجم السبئي » ، لفظة « خرجت » بـ « دعوى قضائية » ،
مستنداً في هذا التفسير على النص : (Ja 712, 7) ، وراجعت الموضع من
النص . فوجدته لا يتصل بهذا التفسير بصلة . وفي المعجم بعض تفاسير لا
تنطبق مع النص (١٦٥) .

وفسر « حامه » لفظة : « مقرن » بـ (Military expedition) (١٦٦)
وغالبية الجيش من المشاة ، ويقال لهم : « رجلن » ، « رجلى » ، أي
« رجالة » ، « مشاة » (١٦٧) لأنهم يقاتلون على ارجلهم ، ويؤلفون الغالبية
من المقاتلين . أما الفرسان . « افرس » ، فهم أقل عدداً بالطبع من المشاة ،
وهم من صنف الركبان « ركين » ، « ركب » ، « ركبت » ، وأثرهم في

(160) Ja 665, 24.

(161) Sabai., P., 433, Ja 577, 11 — 12.

Ja 578, 10.

(١٦٢) المعجم السبئي (ص ٢٧) .

(163) Ja 576, 10, 11, Sabai., P., 428.

(164) Sabai., P., 437, Ja 712, 7.

(١٦٥) المعجم السبئي (ص ٦٢) .

(166) Ja 578, 39, Sabai., P., 441.

(167) al — uqlah, P., 37.

المعارك أقوى واشد من أثر المشاة . لما لهم من عنصر الحركة في قتالهم العدو (١٦٨)
ورد في نص : « ومتع بن همت احضرن أسسم ركبم وثلثت رجلهم
وبنهو فهوصلو جيشهمو وهغرو عدى دهر » (١٦٩) ، ومعناه : « واستنقذ
من تلك » الحواضر « المنازل راكبا واحداً وثلاثة مشاة ، وبه تواصل
جيشهم وأغاروا على دهر » . فـ « رجل » بمعنى « راجل » ، « ماش » ، أي
مفرد « مشاة » على وزن « فاعل » .

وعلى خيل الملك رجل يعرف بالمسند بـ « تلى افرس ملكن » ، بمعنى :
« متولى افراس الملك » (١٧٠) . وفي بعض النصوص : « اتلوت افرس
ملكن » ، أي « متولوا أفرس الملك » ، في صيغة الجمع (١٧١) . ووظيفة
هؤلاء الاشراف على خيول الملك ، وتدريبها على دخول ميادين القتال ،
وتدريب الفرسان على القتال ركبانا ، وعلى التفتن في الكرّ والفر ، للتغلب
على الأعداء .

وعلمنا قليل بدرجات واسماء ضباط الجيش ، لعدم ورود شيء عن هذا
التنظيم في المساند . وفي بعض المساند لفظة : « مقتو » ، في معنى ضابط
كبير (١٧٢) ، وبهذا المعنى ترد لفظة « مقتوى » والجمع ؛ : « مقتت » (١٧٣)
أما لفظة : « قدم » ، فتؤدي معنى : « أمر » و«مقدم» (١٧٤) ((Commander)) .

(١٦٨) المعجم السبئي ، (ص ٤٦ ، ١١٧) .

(169) Ja 665, 23 — 24.

(١٧٠) ريدان (ص ١٨) .

(171) Ja 584, 3, Sabai., P., 90.

(172) Ja 673, 1, Ja 661, Sab., P., 441.

(173) Sabai., P., 441.

(174) Sabai., P., 447.

و« قدم » ، هو قائد ، مقدم في الجيش ، فهو من ضباطه (١٧٥)
(Commander)) وأما لفظة : « اسود » الواردة في النص : ((Ja 665, 31))
بصيغة التثنية ، فانها تعني : « قيادة » قيادة قوة ، وهي لا تعبر عن درجة
خاصة من درجات الرتب العسكرية .

وليس لنا علم كافٍ بأسلحة اليمن القديمة بلهجات المسند ، لقلة مالدينا
من نصوص في هذا الباب ، وقد عرفت سيوف اليمن عند العرب الشماليين
وتباهوا بها، ولا بد من أن تكون صناعتها في اليمن قديمة وبها معدن جيد صالح
لصنع السيوف الجيدة .. ولكننا لم نتمكن حتى الان من الحصول على
نصوص بالمسند فيها وصف لصناعة السيوف ، وقائمة بأسماء السيوف ومصادر
صنعها . واسعارها .

والسلاح هو « سلاح » في بعض النصوص (١٧٦) ، وهو ما يتسلح به
الإنسان للدفاع عن نفسه .

وورد اسم الرمح في النصوص ، وهو « رمح » (١٧٧) وهو في الواقع
من أقدم اسلحة الإنسان ، ويطعن به ، يطعن به الحيوان في الصيد وفي أحوال
من الدفاع عن النفس ، كما يطعن به الانسان . وهو سلاح الركبان ، كما هو
سلاح المشاة : و « الرماحة » صناعة الرماح (١٧٨) .

واستعملت الخناجر والسكاكين والقضب والعصى والحجارة في حروب
ذلك الوقت : وقد عرف « الخنجر » بـ « شزب » ، في المسند ، والجمع :
« اشزب » (١٧٩) . واستعانوا بالدرق في الدفاع عن النفس في صدّ ضربات

(١٧٥) المعجم السبئي (ص ١٠٣) .
Ja 681, 3, Ja 816, 1 — 2, Sabai., P., 447.

(١٧٦) المعجم (ص ١٢٦) .
(١٧٧) المعجم السبئي (ص ١١٧) .
(١٧٨) كتاب العين (٣ / ٢٢٦) ، (رمح) .
(١٧٩) المعجم اللغوي (ص ١٣٧) .

السيوف ورمى الحجارة ، واشتهر نوع من أسلحة الدفاع عندهم عرف بـ « الدروع السلوقية » ، نسبة الى مدينة « سلوق » ، في اليمن ، وقد عرفت بوجود الذهب والفضة والحديد بها (١٨٠) .

وتؤدى لفظة : « محصن » ، معنى : « تحصينات » (١٨١) ، وذلك من جذر « حصن » ، ومنه لفظة : « حصن » ، للموضع الذي يتحصن به . وفسر « جامعة » لفظة : « جندلن » الواردة في عدد من نصوص « العقلة » بـ ((fortres)) بينما هي تعني في العربية : « الصخرة » « صخرة » ، وهي في النصوص : « اد جندلن انودم » (١٨٢) . فيكون المعنى : « الى قلعة انودم » ، أو « الى صخرة انودم » ، وفي كتاب العين : « الجندل الحجارة قدر ما يرمى بالمقذاف » (١٨٣) . والتفسير العربي أصح ، لأن موضع « جندان انودم » ليس « مصنعة » ، ولا حصناً عملته الأيدي العاملة ، وانما هو مجموعة صخور ناتئة بارزة ، مكونة موضعاً حصيناً ، يصلح أن يكون متزهاً ، وموضعاً يجتمع فيه للمناسبات ، مثل التلقب بلقب ملك عند تولى ملك حضرموت العرش ، أو الصيد ، فكان يحضر الملك ، ومعه عدد من الضيوف .

وتحصنوا بالمصانع ، والمصنعة : « مصنعت » ، بمعنى حصن ، وقلعة ، و « مصنعة » من جذر « حصن » بمعنى : « حصين » والجمع : « مصنع » ، أي : « مصانع » (١٨٤) .

ورابط المرابطون من جنود الحماية في « مقرنت » ، للحماية والحراسة ومنع عدو من التقرب من الجيش . و « قرن » بمعنى خدم في « المقرنة » (١٨٥) .

(١٨٠) صفة جزيرة العرب (ص ٧١) .

(١٨١) المعجم السبئي (ص ٧٣) ، (محصن) .

(182) al — uqlah, P., 40.

(١٨٣) (٢٠٦ / ٧) ، (جندل) .

(١٨٤) المعجم السبئي (ص ١٤٣) .

(١٨٥) المعجم السبئي (١٠٧) .

أي كان قد استخدم فيها .

و « محفد » ، بمعنى : « الحفد » أي : « برج » ، ((Tower)) .
والجمع : « محفدت » ، أي محفد ، وفي نص يعود عهده الى أيام المكيين :
« وجنا مريب محفدت بلقم » ، أي : « وبنا محفد مأرب بالبلق » (١٨٦) .
وفسرت لفظة : « محفدت » بـ : ((Türme)) في الألمانية (١٨٧) .

وفسر « المعجم السبئي » لفظة : « عر » « عرر » بـ « جبل » ، قلعة « مدينة
في جبل : صفا ، صخر : صلدراسخ في الارض » ، وفسرها بـ : « تدمير » ،
اتلاف « كذلك (١٨٨) . وفسرها « جامعة » بـ ((Citadel)) ، وبـ
((Acropolis)) . (١٨٩)

واشتهر موضع : « عر مويث » « عرن مويث » ، « عر ماوية » ،
بـ « حصن الغراب » (١٩٠) . مما يثبت أن المراد من « عر » ، الحصن :
((burg)) وهو معنى قائم حتى الآن .

ويرسل الجيش في تقدمه على العدو « هقدم » ، مقدمة : « مقدمت » ، (١٩١)
« مقدمة » لتقصي أخبار العدو ، واشغاله الى وصول القسم الأكبر المقاتل من
العسكر . وهو في قتاله والتحامه في العدو ، ميمنة وميسرة وقلب ومؤخرة .
وترد لفظة : « مصر » في أخبار الحروب والقتال ، وقد فسرها « جامعة »
بـ ((Grenytruppen)) ، وترجمت بالألمانية بـ ((Grenytruppen))
(١٩٢) وهي في « كتاب العين » : « والمصر كل كورة تقام فيها الحدود

(١٨٦) المعجم السبئي (٦٦) . Die Mauer, S., 15, RES 3943, 4.
(187) RES 3943, 4.

(١٨٨) (ص ٢٠) .
(189) Ja 575, 4, Ja 578, 8, Ja 615, 4, 5, Ja 631, 24.

(190) CIH 621, RES 2633, Beiträge, S., 32.

(١٩١) المعجم السبئي (ص ١٠٣) .
(192) Ja 576, 6, Sabai., P., 72.

وتغزى منها الثغور ، ويُقسم فيها الفبي والصدقات من غير مؤامرة الخليفة .
وقد مصر عمر سبعة أمصار منها : البصرة والكوفة ، فالأمصار عند العرب تلك .
وقوله تعالى : « اهبطوا مصراً » من الأمصار ، ولذلك نوّنه ، ولو أراد
مِصرَ الكورة بعينها لما نوّنَ ، لأن الاسم المؤنث في المعرفة لا يجرى « (١٩٣) .
ويفهم من مراجعة المواضع التي وردت فيها اللفظة في المساند ، أن
المراد بها فرق عسكرية ، وأنها تعنى تنظيمات وكتل في الجيوش الكبيرة ،
على رأس كل فرقة ضابط مسؤول عنها .

ومن تنظيمات الجيش تنظيم يقال له : « سرويت » و « سروت » ، بمعنى
« سرية » في عربيتنا . وقد فسرهما « المعجم السبئي » (١٩٤) بـ « سرية قتال » .
ويؤسر المغلوب وتسبى النساء ، وقد وردت لفظة : « اسر » و « اسرهمو »
في بعض النصوص بمعنى : « أسر » و « أسير » ، و « اسراهم » ، وفسّر
« جامّة » اللفظة بـ ((to enchain)) ، ((fetter)) (١٩٥) ، أي تكييل ،
وفي كتب اللغة : « أسر : أسر فلان فلاناً : شدّه وثاقاً ، وهو مأسور ،
وأسير بالأسار ، أي : بالرباط » (١٩٦) . ويكون الأسير ملك لآسره ،
يستخدمه في بيته أو يعهد اليه أي عمل يشاء ، ليس له الاعتراض عليه لأنه
في ملك مالكه ، وله حق بيعه في الأسواق ، على قوانين تلك الأيام .

واذا أبق الأسير حق لصاحبه قتله ، ولا حق لأحد من منعه من قتله لأنه
ملك يمين ، ولمالك اليمين التصرف بملكه كيف يشاء .

(١٩٣) (١٢٣ / ٧) .

(١٩٤) (ص ١٢٨) .

(195) Ja 565, 22, Sabai., P., 169 f., 171.

(١٩٦) كتاب العين (٢٩٣ / ٧) ، (اسر) .